

من عيون التراث في علوم الحديث

## مقدمة ابن الصلاح

بِقَلْمِ :

دكتور / محمد الدسوقي

الأستاذ المساعد بقسم الفقه والأصول

بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر

مجلة مركز بحوث السنة والسيرية

العدد الثالث - ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

من عيون التراث في علوم الحديث :

## « مقدمة ابن الصلاح »

(أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح المتوفي سنة ٦٤٣ هـ)

لم يتوافر لنص تاريجي مقدس دراسة علمية اشتغلت على توثيقه وتحقيقه وفهمه -بعد القرآن الكريم- مثل ما توافر لسنة رسول الله ﷺ ، فقد بذل علماؤها جهداً لا نظير له في بحث كل ما يتعلق بها رواية ودرایة ، حتى غداً ما قاموا به المنهج الأمثل في دراسة آثار الماضي ، والكشف عن درجة صحتها ، ومدى الثقة بمصادرها .

إن لعلماء المنهج النقلي أو التاريجي<sup>(١)</sup> أو الوثائقى قواعدهم التي يزنون بها كل ما خلفه الماضي من آثار خطية أو غير خطية ؛ لكي يطمئنوا إلى سلامتها من التزييف ، أو التصحيف والتحرif ، أو الخطأ والوهם ، حتى يمكنهم من ثم التعويل عليها في البحث والدراسة والاستنباط .

وتلك القواعد التي وضعها علماء المنهج النقلي لا تخرج في أصولها عما كتبه علماء المسلمين في مجال طرق تحمل الرواية ، وتوثيق النصوص ؛ وعلم الجرح والتعديل ، وهذا يعني أن هؤلاء العلماء كانوا الرواد في ميدان النقد التاريجي ، وتأصيل منهج تحقيق النصوص وتوثيقها .

وقد بدأت الخطوات الأولى على طريق وضع القواعد المنهجية لتوثيق نصوص السنة النبوية ، ونفي الدخيل عنها منذ عصر الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، فقد كانت لهم بعض المبادئ التي يقبلون على أساسها ما

(١) انظر ، النقد التاريجي ، ترجمة الدكتور عبد الرحمن بدوي ط دار النهضة العربية بالقاهرة .

يُعزى إلى رسول الله ﷺ من أحاديث ، فهم كانوا يأخذون بالاحتياط والتثبت والتحري ، وتمثل هذا في توقف كثير منهم في قبول بعض الأخبار ، أو طلب شاهد على السمع أو الخبر في بعض الأحيان ، كما تمثل أيضاً في وزن ما يروي في ضوء القرآن الكريم ، مما خالفه رفضوه ونبذوه<sup>(١)</sup> .

وكان الصحابة إلى هذا يدعون إلى الإقلال من الرواية ، حتى لا يتسع الناس فيها فيدخلها الشوب ، ويقع التدليس والكذب<sup>(٢)</sup> ، كما كانت بعضهم محاولات علمية في نقد الرواية<sup>(٣)</sup> .

وإذا كان الصحابة قد أخضعوا الرواية الشفهية للسنة للاحتجاط وبعض الضوابط ، فإن الأمر بعد الفتنة وتفرق الأمة شيئاً وأحزاباً اقتضى مزيداً من الاحتياط والتثبت ، وبخاصة في مجال الأساناد وتسمية الرجال<sup>(٤)</sup> ، وذلك لأن من أتباع تلك الأحزاب من لجأ إلى اختلاق الأحاديث للنيل من خصومهم ، ولتأييد ما يدعون إليه ، وكان جل هؤلاء الذين وضعوا الأحاديث ، وكذبوا على رسول الله ﷺ من أهل الأهواء وأعداء الإسلام ، الذين اتخذوا تلك الأحزاب ستاراً لإشاعة إفكهم وافترائهم .

وازدادت العناية بالسند في القرن الثاني ؛ لكثرة الافتراء فيه على أيدي الزنادقة ونحوهم ، ولذلك عُدَّ هذا القرن قرن النظر في أحوال المحدثين ، والتفتيش عن أمور الناقلين ، ورفض ما يروي إلا إذا كان مسندأً ، ومن ثم كانت المؤلفات الحديثية في القرن الثاني مسندة ، وفي مقدمتها كتب المسانيد

(١) انظر ، منهج النقد التاريخي عند المسلمين للدكتور عثمان موافي ص ٢٧ ط الأسكندرية .

(٢) انظر مقدمة تحقيق معرفة علوم الحديث للحافظ النيسابوري للدكتور س.م. حسين ص : يب ، ط بيروت .

(٣) انظر مقدمة صحيح مسلم ص ٦، ١٢، ١٣ ت: محمد فؤاد عبد الباقى .

(٤) جاء في مقدمة صحيح مسلم ص ١٥ عن ابن سيرين (ت: ١١٠ هـ) . قال : لم يكونوا يسألون عن الأساناد ، فلما وقعت الفتنة ، قالوا : سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم .

التي كانت مادة أساسية اعتمدتها وعولت عليها كتب الصاحح التي ظهرت في القرن الثالث .

واسمي كتب الصاحح - وهي آخر مرحلة في تدوين السنة - بالأأخذ بمنهج صارم في جمع الأحاديث ونقد سندها ومنتها ، ونفي الموضوع عنها . ولم تكن المراحل السابقة - على مالها من فضل في حفظ السنة ونقلها إلى الأجيال - تأخذ بذلك المنهج الصارم ، ومن هنا تضمنت المصنفات التي كتبت قبل مرحلة الصاحح بعض الأحاديث التي لا تخلي من شبهة وضع أو ضعف ، وبخاصة مرحلة المسانيد<sup>(١)</sup> .

وتمحضت الجهود التي بذلت منذ عصر الصحابة إلى عصر كتب الصاحح لتنقية السنة من الافتراء والإدعاء عن ظهور علوم كثيرة تناولت السنة من حيث سندها ومنتها بالدراسة الفاحصة ، والنظرية النقدية الدقيقة ، وأطلق عليها علوم الحديث<sup>(٢)</sup> .

وهذه العلوم كغيرها من العلوم في الحضارة الإسلامية لم تنشأ طفرة ، وإنما تدرجت في نشأتها كما أومأت آنفاً ، فقد وضعت بذورها في عصر الصحابة ، ونبتت في عصر التابعين ، واشتدت على سوتها وتفرعت وبدت ثمارها في عصر التدوين ، ثم أينعت وأعطت أطيب الثمرات على مدى عدة قرون ، وذلك في مؤلفات علمية رصينة ، يصعب استقراؤها وحصرها ، ومعرفة ما فقد منها ، وما طبع وما لم يطبع ، على الرغم من الدراسات المتعددة قدیماً وحديثاً حول الكتب المطبوعة والمخطوطة ، حتى أن بعضهم قال :<sup>(٣)</sup> لقد

(١) انظر السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ص ١٢٤ ط مكتبة العربية بالقاهرة .

(٢) انظر أصول الحديث للدكتور محمد عجاج الخطيب ص ٢٢٥ ط دار الفكر - دمشق .

(٣) انظر ، المرجع السابق .

نضحت علوم الحديث واحترقت ؛ لكثرة عنایة العلماء بها ، وكتابتهم فيها .

وتتجدر الإشارة إلى أن القواعد والضوابط المنهجية التي اشتغلت عليها كتب علوم الحديث قد عرف كثير منها مدوناً قبل أن تفرد في كتب خاصة بها ، وذلك في غضون بعض المؤلفات الأصولية والفقهية كما فعل الإمام الشافعى في «الرسالة» و«الأم» أو في مقدمات بعض أمهات كتب السنة كما فعل الإمام مسلم في صحيحه ، أو في تصانيف هذه الكتب وأخراها كما فعل الحافظ الترمذى في سنته .

على أن كتب علوم الحديث منها ما أفرد لعلم واحد كعلم الغريب ، وعمل الحديث ، وأسباب ورود الحديث ، وناسخ الحديث ومنسوخه ... إلخ ، ومنها ما حاول الجمع بين كل علوم الحديث أو معظمها .

ويعد كتاب ابن الصلاح في علوم الحديث الذي اشتهر بـ مقدمة ابن الصلاح من أهم الكتب في هذا الفن إن لم يكن أهمها على الإطلاق ؛ لأنه جاء تسوياً لـ كل الجهود العلمية التي خلت قبله في هذه العلوم ، كما جاء تجديداً لـ حيوتها ونضارتها . وقبل الحديث عن هذه المقدمة ينبغي إلقاء بعض الضوء على عصر ابن الصلاح ، ثم الترجمة الموجزة له ، مع الإشارة إلى طرف من مواقفه الفكرية ، وأثاره العلمية .

### العصر :

عاش ابن الصلاح في الربع الأخير من القرن السادس ، والنصف الأول من القرن السابع ، وفي هذه الفترة كان الصراع محتدماً بين المسلمين والصلبيين في المشرق ، كما كان هذا الصراع على أشده في الفردوس المفقود ، فقد تكالبت على المسلمين في الأندلس قوى الـ بغي ، للقضاء على الإسلام والمسلمين ، وساعدت عوامل شتى لا مجال للحديث عنها على

نجاح تلك القوى في إنهاء الوجود الإسلامي في أوروبا .

أما في مشرق العالم الإسلامي فقد اتجهت نحوه الحملات الصليبية في أواخر القرن الخامس ، واستطاع الصليبيون -لأسباب مختلفة لا يسمح المجال بسردها<sup>(١)</sup> أن يحتلوا مساحة واسعة في أرض الإسلام أقاموا عليها أربع إمارات هي : الرها وأنطاكية وطرابلس ، وبيت المقدس التي كانت أعظم هذه الإمارات ، ومن ثم كان من يحكمها يلقب بملك ، وكانت سائر الإمارات تتبعها ، وإن كانت تبعية إسمية لا أثر لها في الواقع<sup>(٢)</sup>

وشهد القرن السادس صراعاً مسلحاً في عدة معارك بين المسلمين والصلبيين كان من أهم آثاره القضاء على إماراة الرها ، واسترجاع بيت المقدس ، وانكماش إمارتها الصليبية في مساحة صغيرة على ساحل البحر الأبيض ، متخذة من مدينة «عكا» عاصمة لها .

ولكن القضاء على إماراة الرها ، واسترجاع بيت المقدس بعد معركة حطين الشهيرة على يد البطل صلاح الدين الأيوبي حرك من جديد حفائظ وأحقاد الأوروبيين فتابعت بعد ذلك الحملات الصليبية ، وجرت عدة معارك بين هذه الحملات والقوات الإسلامية ، وكان النصر سجالاً بين الطرفين ، ومن ذلك احتلال مدينة دمياط المصرية سنة ٦١٦ من قبل الصليبيين ، ثم هزيمتهم وانسحابهم منها سنة ٦١٨ ، وقد عادوا إليها مرة ثانية سنة ٦٤٧ ، وساروا نحو المنصورة وكانت المعركة التي وقعت حول هذه المدينة وفي شوارعها ، أو في الطريق إليها ، قد انتهت بهزيمة ساحقة للصلبيين ، وأسر ملكهم لويس التاسع ، وسجنه في دار ابن لقمان التي مازالت على حالها حتى الآن بمدينة المنصورة .

(١) انظر الحروب الصليبية في المشرق والمغرب لمحمد العروسي المطوي ص ٥٩ ط سنة ١٩٨٢ م دار الغرب الإسلامي .  
(٢) المرجع السابق ص ٥٧ .

ولإذا كان صلاح الدين قد استرجع بيت المقدس من الصليبيين فإنهم استولوا عليه صلحاً سنة ٦٢٥ ، وإن احتفظ المسلمون بالمسجد الأقصى وقبة الصخرة<sup>(١)</sup> .

ومن المؤسف أن من بين أسباب انتصار الصليبيين في بعض تلك المعارك ما يرجع إلى اختلاف بعض حكام المسلمين ، وتقاتلهم من أجل السلطة ، وتعاون بعضهم مع أعدائهم ضد البعض الآخر .

ولم يكن الصليبيون وحدهم الخطر الذي حاقد بالإسلام في ديار الشام وإنما كان هناك خطر آخر تمثل في جحافل التتار التي زحفت من الشرق على هذه الديار تدمر وتنشر الفزع والهلع بين الناس ، ويكتفي دلالة على همجية هذه الجحافل وبربريتها ما فعلته بيغداد سنة ٦٥٦ ، وقد أوقفت معركة عين جالوت سنة ٦٥٨ هـ هذا الزحف التخريبي الهمجي ، وكانت بداية لنهايته ، وإنقاذ الحضارة الإنسانية من شره .

وقد حاول الصليبيون أن يقيموا بينهم وبين التتار جسور تعاون وتحالف ضد المسلمين ، بيد أنهم لم ينجحوا في هذا نجاحاً كاملاً .

ولا شك في أن هذا الصراع الضاري بين الأمة الإسلامية والقوى الbagieة المتربصة بها ، وكذلك بين بعض حكامها قد أنهك قوتها ، وأورثها الاضطراب في كل شئونها ، وبخاصة الاقتصادية منها ، حتى أن الناس من شدة ما نزل بهم من الفاقة وال الحاجة أكل بعضهم بعضاً كما ذكر بعض المؤرخين مثل ابن كثير وغيره .

(١) كان هذا بعد الصلح الذي أبرمه الملك الكامل صاحب مصر مع الامبراطور فريدرick الثاني بعكا ، وكان من أهم بنوده تسليم بيت القدس إلى الصليبيين ، وتعهد فريدرick بمساعدة الملك الكامل ضد خصوصه .

وقد استغل الملك الناصر صاحب دمشق هذا الصلح فشنع على عمه الملك الكامل ، واتهمه بأنه جلب بما فعل على المسلمين الصغار والعار ، وكان يريد من وراء ذلك تنفيذ الناس من عمه ؟ ليقفوا معه في قتاله .

في هذا العصر الذي اتسم بالصراع الدامي ، والاضطراب السياسي ، عاش ابن الصلاح وعاين الأحداث أو سمع بها ، تلك الأحداث التي زادت من بلاء الأمة وضعفها علمياً وحضارياً ، حتى بعد أن تخلصت من أعدائها ، فماذا كان أثر هذا العصر بظروفه وأحداثه على ابن الصلاح وحياته العلمية ؟

إن الرجل بما عرف عنه من التقوى والورع كان ينفطر قلبه لما ألم بالأمة ، وكان في دروسه ومؤلفاته يحضر على التأسي بالسلف الصالح في صدق اليقين ، والإخلاص في البذل والعمل ، حتى لا يصل الطامعون والحاقدون إلى مأربهم ، ولعل هذا كان من وراء بعض آرائه التي فهمها من جاء بعده على أنها آراء مطلقة ، فحمل عليه ، أو اتهمه بما لا يجوز أن يتهم به ، وسترد الإشارة إلى جانب من هذه الآراء بعد التعريف به .

### ابن الصلاح ، نشأته وتطور حياته<sup>(١)</sup> :

هو الإمام الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان ابن موسى بن أبي نصر الكردي الشهزوري المعروف بابن الصلاح نسبة إلى أبيه الملقب بصلاح الدين .

ولد ابن الصلاح سنة ٥٧٧ هـ بقرية شرخان من أعمال إربيل ، قريبة من شهر زور في شمال العراق ، ومن ثم ينسب إلى هذه القرية فيقال له : الشرخاني ، كما يقال له : الشهزوري .

(١) انظر في ترجمته : وفيات الأعيان لابن خلkan تحقيق الدكتور إحسان عباس جـ ٣ ص ٢٤٣ ، وشذرات الذهب لابن العماد العنبلـي جـ ٥ ص ٢٢١ ط بيروت ، وتنزكرة الحفاظ للذهبي ص ١٤٣٠ ط مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند ، ومفتاح السعادة لطاش كبرى زاده جـ ٢ ص ٦٠ ، تحقيق كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور ، ومعجم أعلام الفكر الإنساني جـ ١ ص ١٨٣ ط الهيئة المصرية العامة للكتاب .

كان والده<sup>(١)</sup> عالماً جليلاً ، ومفتياً متبحراً في الفقه على المذهب الشافعي ، وقد تلقى عليه ولده دروس الفقه بعد أن حفظ القرآن الكريم وجوده ، ثم رحل ابن الصلاح إلى شتى الأمصار الإسلامية يطلب العلم أنى تيسر له ، فذهب أولاً إلى الموصل فسمع الحديث من ابن السمين : أبي جعفر عبيد الله بن أحمد ، فكان أول شيوخه بعد أبيه الصلاح ، وقرأ عليه كتاب «المذهب»<sup>(٢)</sup> وكرره وهو غضن الصبا لم يطر شاربه على حد تعبير ابن خلkan الذي تتلمذ على ابن الصلاح واتقن بعلمه<sup>(٣)</sup> .

وفي الموصل سمع أيضاً من نصر الله بن سلامة ، ومحمد بن علي الموصلي ، وعبد المحسن بن الطوسي ، ثم لزم الشيخ العلامة عماد الدين أبا حامد بن يونس ، الذي اصطفاه له معيناً فأقام لديه يشتغل بالإعادة زماناً لم يطل<sup>(٤)</sup> .

ولم يقنع ابن الصلاح بما تلقاه من علم في الموصل ، فاتّر الرحلة إلى بغداد فسمع من أبي أحمد بن سكينة ، وعمرو بن طبرزد ، وبعد ذلك سافر إلى خراسان ، وأقام بها زماناً وحصل علم الحديث هناك ، حيث سمع من شيوخها في همدان ، ونيسابور ومرود ، ومنهم أبو الفضل بن المعزم ، والمؤيد

(١) مات بمدينة حلب في ذي القعدة سنة : ٦١٨هـ ، وعمل مدرساً بالمدرسة الأسدية بهذه المدينة .

(٢) المذهب مختصر في الفقه الشافعي ألفه أبو إسحاق بن علي الشيرازي المتوفى سنة ٤٧٦ ، وقد شرحه الإمام النووي في المجموع لكنه لم يتم ، وقد أكمل شرحه بعد التوفيق عالماً هما علي بن عبدالكافي السبكي المتوفى سنة ٦٥٧ ، والشيخ نجيب المطيعي من العلماء المعاصرين .

(٣) أنظر وفيات الأعيان ج ٣ ص ٢٤٣ .

(٤) أنظر ما كتبته الدكتورة عائشة عبد الرحمن في تقديمها ل تحقيق مقدمة ابن الصلاح ص ٢٩ مطبوعات مركز تحقيق التراث بالقاهرة .

الطوسي ، وأبو المظفر السمعاني ، ومحمد بن عمر المسعودي <sup>(١)</sup> .

كذلك سمع بدمشق من القاضي جمال الدين عبد الصمد بن الحرستاني والشيخ موفق الدين المقدسي ، والشيخ فخر الدين بن عساكر ، كما سمع بحلب من أبي محمد بن علوان ، وبحران من الحافظ عبد القادر <sup>(٢)</sup> .

وهكذا تعددت رحلات ابن الصلاح في سبيل طلب العلم ، كما كثُر شيوخه وتنوعت ثقافاتهم ، فمنهم المحدث والمفسر والفقير والمؤرخ واللغوي ، ولهذا كان كما أطبقت كلمة الذين أرخوا له أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال ونقل اللغة ، وكانت له مشاركة في فنون كثيرة ، فهو موسوعي الثقافة غزير المعرفة ، وإن اشتهر بإمامته في الحديث وعلومه ، قال عنه أبو حفص ابن الحاجب : إمام ورع وافر العقل حسن الصوت مبتصر في الأصول والفروع بارع في الطلب حتى صار يضرب به المثل ، واجتهد في نفسه في الطاعة والعبادة <sup>(٣)</sup> .

واستقر ابن الصلاح ببلاد الشام بعد أن استحصل على علمه ، وبدأت المرحلة الخصبة من حياته في التدريس والتأليف والفتيا ، وكان أول مقامه في هذه البلاد في مدينة القدس مدرساً بالمدرسة الناصرية المنسوبة إلى الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب ، وأقبل عليه الناس لما رأوه من علمه وتقواه <sup>(٤)</sup> .

---

(١) المصدر السابق ص ٣٠ .

(٢) تذكرة الحفاظ ص ١٤٣٠ .

(٣) المصدر السابق ص ١٤٣١ .

(٤) انظر تقديم الدكتورة عائشة عبد الرحمن لتحقيق مقدمة ابن الصلاح ص ٣٠ ، والمدرسة الناصرية تسمى أيضاً بالنظامية والصلاحية .

وانتقل بعد مدة لم يحددها المؤرخون أقامها في القدس إلى دمشق ، فتولى التدريس بالمدرسة الرواجية التي أنشأها أبو القاسم هبة الله بن عبد الواحد بن رواحة الحموي .

وقد عرف القرن السادس الهجري تشييد المدارس الخاصة بالحديث النبوي لأول مرة في تاريخ الحياة العلمية الإسلامية ، فقد كانت المدارس التي قامت قبل هذا القرن في بعض الحواضر تهتم بدراسة الفقه ومذاهبه وأراء المجتهدين فيه ؛ لتزود جهاز الدولة بالقضاة والمتشرعين .

وأنشئت أول دار للحديث في دمشق تحقيقاً لرغبة نور الدين محمود بن أبي سعيد زنكي (ت ٥٦٩ هـ) ، وحملت إسم المدرسة النورية .

وقد تأسست في القاهرة دار للحديث بأمر الملك الأيوبي الكامل ناصر الدين ، وقد تم تأسيسها سنة ٦٢٢ هـ .

وبعد أربع سنوات من تأسيس مدرسة القاهرة نشأت في دمشق المدرسة الأشرفية التي بناها الملك الأشرف ابن الملك العادل نور الدين ، وكان أول شيوخها الإمام ابن الصلاح<sup>(١)</sup> .

وعهد الملك الأشرف إلى ابن الصلاح كذلك بالتدريس في مدرسة ست الشام زمرد خاتون بنت أيوب ، وهي شقيقة شمس الدولة توران شاة بن أيوب ، وزوجة ناصر الدين أسد الدين شيركوه صاحب حمص .

وقام ابن الصلاح بالتدريس في هذه المدارس الثلاث بدمشق : الرواجية والأشرفية وست الشام من غير إخلال بشيء منها إلا لعذر ضروري لابد منه على حد تعبير ابن خلkan<sup>(٢)</sup> .

(١) أنظر علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح ص ٧٣ ط ١١ ، دار العلم للملائين ، بيروت .

(٢) أنظر وفيات الأعيان ج ٣ ص ٤٤ .

وكان لابن الصلاح مع قيامه بالتدريس في مدارس دمشق الثلاثة مجالسه العلمية التي أنهاها الكثير من الراغبين في التفقه في الدين ، فهو تقي ورع ، غزير المعرفة ، حتى أصبح يضرب به المثل في العبادة وطلب العلم ، ومن ثم أجمع الناس على جلالته قدره ، وحب مجلسه ، والحرص على الانتفاع بعلمه . ولم تشغل ابن الصلاح أعباء مناصبه في التدريس عن الفتيا والتأليف ، فصنف في علوم الحديث والرواية والرجال والفقه والأصول والرحلة ، وجمع بعض تلاميذه فتاويه في نحو مجلدين ، وظل ما عاشه يخدم العلم ، وينفع الناس ، مشهوداً له بالورع والتقوى والصلاح والسداد ، مؤرفاً عند الخاصة وال العامة .

قال عنه تلميذه ابن خلkan : وكان من العلم والدين على قدم حسن <sup>(١)</sup> ، كما قال عنه الذهبي : وكان وافر الجلاله حسن البزة كثير الهيبة ، موقرأً عند السلطان والأمراء <sup>(٢)</sup> .

وقال عنه ابن كثير : وكان ديننا زاهداً ورعاً ناسكاً على طريق السلف الصالح كما هو طريقة متأخري أكثر المحدثين مع الفضيلة التامة في فنون كثيرة <sup>(٣)</sup> .

وقد توفى ابن الصلاح بدمشق يوم الأربعاء وقت الصبح ، وهو الخامس والعشرون من شهر ربيع الآخر سنة ثلات وأربعين وستمائة ، وكثير التأسف لفقدده ، وحمل نعشة على الرؤوس ، وكان على جنازته هيبة وخشوع ، وصلى عليه بجامع دمشق ، وشييعه الناس إلى داخل باب الفرج ، ولم يمكنهم البروز

(١) وفيات الأعيان ج ٣ ص ٢٤٤ .

(٢) تذكرة الحفاظ ص ١٤٣١ .

(٣) البداية والنهاية ج ١٣ ص ١٦٨ .

لظاهره، لحصار الخوارزمية<sup>(١)</sup> فخرج عشرة من أصحابه ، ودفنه بمقابر الصوفية ، رحمه الله وتغمده برضوانه<sup>(٢)</sup> .

### ثقافه ابن الصلاح :

أسلفت أن ابن الصلاح نشأ في بيت علم ، وأن والده كان فقيهاً شافعياً متبحراً ، وأنه تلقى عليه أول دروسه في الفقه ، وظل ابن الصلاح على ما نشأ عليه من حيث أخذته بالمذهب الشافعي ، وتقليله له ، بل قد ذهب في «أدب المفتي والمستفي»<sup>(٣)</sup> . إلى أنه أولى المذاهب بالاتباع والتقليل : فقد أتيح لإمامه مالم يتح لغيره من الأئمة ، حيث تأخر عن هؤلاء ، ونظر في مذاهبهم نحو نظرهم في مذاهب من قبلهم ، فسبرها وحَبَّرها ، وانتقدتها واختار أرجحها ، ولكنه مع هذا لم يتغصب للشافعي ، ولم يقدح في سواه ، وإنما أنصف الجميع ، وأثنى عليهم .

كذلك أسلفت أن شيخ ابن الصلاح تنوعت ثقافاته ، وأنه طوعاً لهذا تنوعت ثقافته و المعارف ، وكتابه (المقدمة) خير شاهد على ذلك ، فهو وإن كان

---

(١) كان بين الصالح أيوب بن الملك الكامل صاحب مصر ، وعمه الصالح إسماعيل صاحب دمشق خلاف وصراع ، وقد استعان الصالح أيوب بطائفة من الخوارزمية لاقتحام دمشق وزرعها من يدعمه ، والخوارزمية ينتهيون إلى خوارزم ، وكانت امبراطورية في العصور الوسطى ، وقد دخلت الإسلام في القرن الثامن الميلادي تحت حكم السلالة الأتراك . وتصادف موته ابن الصلاح والخوارزمية يحاصرون دمشق ، فتذر على الذين شيعوه أن يخرجوا إلى ظاهر باب الفرج ، ولكن عشرة من أصحاب هذا الإمام خرجوا ودفنه بمقابر الصوفية .

(٢) أنظر المصدر السابق .

(٣) الكتاب حققه الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي ونشره مع فتاوى ومسائل ابن الصلاح في المجلد الأول ، ينظر ص ٨٩ من هذا المجلد ط دار المعرفة - لبنان .

موضوعه علوم الحديث يشير في مواطن كثيرة إلى قضايا فقهية وأصولية وتاريخية ولغوية ، مما يدل على أن مؤلفه يتمتع بثقافة واسعة متنوعة ، تكاد تلم بكل ما كان يعرفه عصره من علوم ، فضلاً عن إمامه بالتراث الثقافي للعصور التي خلت من قبله .

ولكن الذي يستتبه النظر في ثقافة ابن الصلاح موقفه من الفلسفة والمنطق والحكم على من يشتغل بهما بالزيف والضلال ، وأن من طالع تصانيف ابن سينا فقد غرر بدينه ، وتعرض لفتنة العظمى<sup>(١)</sup> .

ومما نقل عن ابن الصلاح في فتاویه عن الفلسفة والمنطق قوله : «الفلسفة رأس السفه والانحلال ، ومادة الحيرة والضلال ، ومثار الزيف والزندة ، ومن تفلسف عميت بصيرته عن محاسن الشريعة المؤيدة بالحجج الظاهرة ، والبراهين الباهرة ، ومن تلبس بها تعليماً وتعلماً قارنه الخذلان والحرمان ، واستحوذ عليه الشيطان .. وأما المنطق فهو مدخل الفلسفة ، ومدخل الشر شر ، وليس الاشتغال بتعليمه وتعلمها مما أباحه الشارع ، ولا استباحه أحد من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدین والسلف الصالحين ، وسائل من يقتدي بهم من أعلام الأئمة وسادتها<sup>(٢)</sup> .

فلماذا حكم ابن الصلاح على الفلسفة بأنها رأس السفه ، وبأن المنطق مدخل إليها فهو شر ؟ لأن مدخل الشر شر ؟ هل يرجع ذلك إلى عجز ابن الصلاح عن استيعاب الفكر الفلسفی فانقلب عليه مناوئاً له، أو أن هذا الموقف يرجع إلى ظروف النشأة ، وطبيعة العصر ومزاج الشخصية ؟ .

(١) انظر فتاوى ومسائل ابن الصلاح ج ١ ص ٢٠٨ ، تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي .

(٢) المصدر السابق ص ٢٠٩ ، ٢١٠ ، وأنظر المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل للدكتور فاروق حمادة ص ٣٠٤ ط مكتبة المعارف بالرباط ، والأصول الإسلامية منهجه وأبعادها للدكتور وفيق العجم ص ٣٧٧ ط دار العلم للملايين - بيروت .

ان القول بأن ابن الصلاح لم يستطع<sup>(١)</sup> أن يدرس العلوم العقلية كالفلسفة والمنطق ، وأن هذا هو الذي حمله على أن يتهم الفلسفة بما اتهمها به غير مسلم ؛ لأن آثاره العلمية تدل على أنه كان ذا عقلية لا تعجز عن دراسة الفلسفة ونحوها ، ثم إن حكمه على الفلسفة لا يمكن إلا أن يكون بعد تجربة فكرية معها ، وليس مقبولاً والرجل مشهود له بالورع والتقوى أن يحكم في قضية ما دون أن يكون قد ألم بها وتصور أبعادها ، بصرف النظر عن صحة الحكم أو عدم صحته .

فابن الصلاح لم يهاجم الفلسفة ؛ لأنه لم يقدر على فهمها أو دراستها وإنما يرجع هجومه عليها -فيما أرى- إلى ظروف النشأة وطبيعة العصر ومزاج الشخصية .

إن ابن الصلاح نشأ في بيت علم ووالده الفقيه كان أول أستاذ له ، وليس بعيداً أن يوعز الوالد إلى ولده بأن يسلك في طلبه للعلم مسلك الفقهاء والمحدثين ، فعلمهم هو العلم النافع في الدنيا والآخرة ، وليس بعيداً كذلك أن يوعز إليه بآلا يخوض فيما خاص في علماء الفلسفة ، وبخاصة فيما يتصل بالقضايا الغيبية ؛ لأن دراسات الفلاسفة تورث الحيرة أكثر مما تورث اليقين ، فضلاً عن تعارضها مع بعض المسلمات الدينية .

وآل إلى عصر ابن الصلاح تراث الصراع بين علماء الشريعة ورجال الفلسفة ، ذلك الصراع الذي بدأ منذ القرن الثاني مع ترجمة علوم الأوائل ، وكان سجالاً بين الفريقين فطبع هذا العصر بطبع المناهضة للفكر الفلسفى ؛

(١) انظر حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة قطر العدد الرابع ص ٣٩١ فقد قال الأستاذ الدكتور محمد نصار في دراسته عن الجانب المنطقي في فلسفة الغزالي : وينظر أن ابن الصلاح قد امتنع نفسه كرهًا للمنطق والفلسفة حين شعر بأن عقليته لم تكن مهيأة لمعرفتها فربط هذا الموقف بالدين .

وليس الفكر العقلي بوجه عام ؛ أعني أن التيار العلمي كان مزاجاً من النص والعقل ولكنـه كان لا يهـش لـلـفـكـرـ الـفـلـسـفـي ؛ نـتـيـجـةـ لأـصـدـاءـ ذـلـكـ الـصـرـاعـ ، ولـأنـ الـأـمـةـ كـانـتـ فـيـ مرـحـلـةـ تـارـيـخـيـةـ تـحـاـوـلـ فـيـهاـ أـنـ تـعـتـصـمـ بـالـتـرـاثـ السـلـفـيـ ؛ لـتحـمـيـ نـفـسـهـاـ ، وـتـدـفـعـ أـخـطـارـ الغـزوـ الـخـارـجـيـ عـنـهـاـ ، وـلـعـلـ ذـلـكـ كـانـ مـنـ وـرـاءـ ماـ صـدـرـ مـنـ فـتاـوىـ وـمـؤـلـفـاتـ فـيـ مـشـرـقـ الـعـالـمـ إـلـيـسـلـامـيـ وـمـغـرـبـهـ تـحـرـمـ الـاشـتـغالـ بـالـفـلـسـفـةـ وـالـمـنـطـقـ(١) .

ولا شك في أن ظروف النشأة والعصر كان لها تأثيرها الواضح في شخصية ابن الصلاح العلمية ، وهي شخصية تضيق ذرعاً بآراء الفلاسفة والمنطقة وتآویلات المتكلمين ، وتجنح إلى السلفية في الاعتقاد ، فقد سئل عن رجلين تشارجا في قوله ﷺ : ينزل ربكم في كل ليلة إلى سماء الدنيا... إلخ . فقال أحدهما ينزل ، وقال الثاني لا ينزل ، وكل منهما يدعي الصحة في قوله ، فأجاب : الذي عليه الصالحون من السلف والخلف -رضي الله عنهم- الاقتصار في ذلك وأمثاله على الإيمان الجملي بها ، والاعراض عن الخوض في معانيها مع اعتقاد التقديس المطلق ، وأنه ليس معناها ما يفهم من مثلها في حق المخلوق(٢) .

وفي هذا يقول الذهبي عن ابن الصلاح : كان سلفياً حسن الاعتقاد كافاً عن تأويل المتكلمين ، مؤمناً بما ثبت من النصوص غير خائض ولا معمق(٣) .

فابن الصلاح لم يهاجم الفلسفة والمنطق لعجزه عن فهمهما ، وإنما كان هذا الموقف صدى للثقافة الذاتية ، وللظروف التاريخية العصبية التي حاقت

(١) انظر المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل ص ٣٠٥ .

(٢) انظر فتاوى ومسائل ابن الصلاح ج ١ ص ١٦٨ .

(٣) تذكرة الحفاظ ص ١٤٣١ .

بالأمة ، والتي تفرض عليها - حتى تجتاز المحنـةـ أن تفيء إلى السلفية في الاعتقاد والعمل ، وألا تشغل نفسها بالفـكـرـ النـظـريـ ، والـجـدـلـ الـلـفـظـيـ ، والـخـوضـ فيـمـاـ لـاـ طـاقـةـ لـلـعـقـلـ الـإـنـسـانـيـ عـلـىـ الخـوضـ فـيـهـ .

### تلاميذه وآثاره :

من كان كابن الصلاح في علمه وورعه ، وحب الناس لمجلسه ، وتدریسه في عدة مدارس في وقت واحد ، وعنياته<sup>(١)</sup> . بمن يدرس عليه ، فإن تلاميذه والمتتفعين به يكثرون ، ويعود ابن خلkan<sup>(٢)</sup> من أشهر تلاميذه الذين تلقوا عنه ، وترجموا له ، وأورد الذهبي بعض هؤلاء التلاميذ الذين بلغ بعضهم درجة الإمامة قال : تفقه به الأئمة شمس الدين عبدالرحمن بن نوح وكمال الدين سلار ، وكمال الدين اسحاق ، وتقي الدين بن رزين القاضي وغيرهم .

حدث عنه فخر الدين عمر الكرخي ، ومجد الدين ابن المهـتـارـ ، والـشـيخـ تاج الدين عبدالرحـمـنـ ، والـشـيخـ زـينـ الدـيـنـ الفـارـقـيـ ، والـقـاضـيـ شـهـابـ الدـيـنـ الجـورـيـ ، والـخـطـيـبـ شـرـفـ الدـيـنـ الفـراـويـ ، والـشـهـابـ مـحـمـدـ بـنـ شـرـفـ ، والـصـدـرـ مـحـمـدـ بـنـ حـسـنـ الـأـرـمـوـيـ ، والـعـمـادـ بـنـ الـبـالـسـيـ ، والـشـرـفـ مـحـمـدـ بـنـ الـخـطـيـبـ الـأـبـارـيـ ، وـنـاصـرـ الدـيـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـمـهـتـارـ ، والـقـاضـيـ أـبـوـ الـعـبـاسـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ الـجـيلـيـ ، والـشـهـابـ أـحـمـدـ بـنـ الـعـفـيفـ وـآخـرـونـ<sup>(٣)</sup> .

وهناك غير هؤلاء من التلاميذ الذين لم يجلسوا في حلقة ابن الصلاح ولكنهم تلمندو على كتبه وعكفوا عليها شارحين لبعضها ، أو معلقين عليها أو

(١) انظر معجم أعلام الفكر الإنساني جـ ١ صـ ١٨٥ .

(٢) قدم ابن خلkan على أستاذـهـ في أـوـاـئـلـ شـوـالـ سـنـةـ ٦٣٢ـ ، وأقام عنده مـدـةـ سـنـةـ يـدـرـسـ عـلـيـهـ ويأخذـ عـنـهـ .

(٣) تذكرة الحفاظ صـ ١٤٣١ .

ناظمين لها ، وسترد الاشارة إلى بعض هؤلاء عند الحديث عن المقدمة مؤثر ابن الصلاح في علوم الحديث .

وأما آثاره العلمية فإن كتب الترجم في مجموعها - وإن تفاوت فيما بينها في ذكر كتاب أو اسمه - أوردت المؤلفات التالية لابن الصلاح .

١ - علوم الحديث ، أو أنواع علوم الحديث الذي اشتهر باسم مقدمة ابن الصلاح .

٢ - شرح صحيح مسلم .

٣ - نكت على المذهب ، وقد ورد في هدية العارفين باسم نكت على علوم الحديث .

٤ - أدب المفتى والمستفتى .

٥ - شرح الورقات في الأصول .

٦ - مشكل الوسيط .

٧ - صلة الناسك في صفة المناسب .

٨ - طبقات الشافية .

٩ - المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال .

١٠ - فتاوى وسائل في التفسير والحديث والأصول والفقه .

١١ - فوائد الرحلة ، أو الرحلة المشرقية .

١٢ - فضل الأسكندرية وعسقلان .

١٣ - الأمالى ..

وقد طبع من هذه الكتب المقدمة ، وأدب المفتى ، والفتاوي .

### ابن الصلاح وعلوم الحديث :

بلغ ابن الصلاح في عصره متزلة الإمامة في الفقه والأصول والحديث والتفسير ، ولكن إمامته في الحديث وعلومه طغت على إمامته في سائر العلوم

التي نبغ فيها ، ولعل مرد ذلك إلى كتابه الذي عرف باسم مقدمة ابن الصلاح ، فهذا الكتاب يعد من أهم المؤلفات في علوم الحديث ، أو من أجود وأحسن ما صنف أهل الحديث في علوم الاصطلاح ، حتى أن بعض المعاصرين ذهب<sup>(١)</sup> إلى أن هذه العلوم بلغت بذلك الكتاب دور الاكتمال والاستيفاء وأن كل ما كتب بعده فيها لا يعدو أن يكون نظماً له أو شرحاً أو انتصاراً واحتصاراً أو استدراكاً وتعليقاً ومعارضة .

و قبل تفصيل القول في هذا الكتاب ، موضوعاً ومنهجاً وقيمة علمية ، تجدر الإشارة إلى أمرين :

أولاً : أهم المؤلفات التي ظهرت في علوم الحديث قبل كتاب ابن الصلاح .

ثانياً : عنوان الكتاب ، ولماذا غلب عليه اسم المقدمة ؟  
ذكرت فيما سبق أن كتب علوم الحديث منها ما أفرد لعلم واحد من هذه العلوم ، ومنها ما جاء جاماً لها أو معظمها .

و ظهرت المؤلفات التي أفردت لعلم واحد أولاً ، وابتداً ذلك في عصر التدوين ، فلما كانت المائة الرابعة ظهر أول مصنف جمع كثيراً من علوم الحديث ، واعتمد في هذا على الكتب المفردة التي ألفت في المائة الثالثة ، وهذا المصنف كتبه القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الرَّامِهُرْمَزِي (ت سنة ٣٦٠ هـ) وعنوانه «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» .

و كتاب الرَّامِهُرْمَزِي لم يستوعب كل أبحاث مصطلحات الحديث ، وهذا شأن المبتديء في كل فن .

---

(١) انظر معجم أعلام الفكر الإنساني ج ١ ص ١٨٥ .

وتلا القاضي أبو محمد الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ النيسابوري المتوفي سنة ٤٠٥ هـ فألف كتابه «معرفة علوم الحديث» ، ولكنه لم يهذب أبحاث كتابه ، ولم يرتبها الترتيب الفني .

وجاء أبو نعيم الأصبهاني ، وهو أحمد بن عبدالله الصوفي صاحب حلية الأولياء المتوفي سنة ٤٣٠ هـ فالف المستخرج على معرفة علوم الحديث ، استدرك فيه ما فات الحاكم النيسابوري في كتابه من قواعد هذا الفن ، ولكنه ترك أشياء يمكن للمتعقب أن يستدركها عليه أيضاً .

وبعد هؤلاء كتب الخطيب أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي المتوفي سنة ٤٦٣ عدّة مؤلفات في علوم الحديث ، على رأسها الكفاية ، وهو كتاب حافل ببيان قواعد الرواية ، ويعود من أهم مصادر هذا العلم ، وأيضاً «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ، وهو كتاب قيم وفريد في بابه .

ويقول ابن حجر في مقدمة نخبة الفكر عن البغدادي : قوله من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً . ولهذا قال الحافظ أبو بكر بن نقطة البغدادي المتوفي سنة ٤٢٩ هـ : كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال عليه .

وفي القرن السادس ظهر عالماً لكل منهما كتاب في علوم الحديث الأول هو القاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي المتوفي سنة ٤٤٥ هـ ، كتب «الألماع» وهو غير شامل ، وقد اقتصر فيه مؤلفه على ما يتعلق بكيفية التحمل والأداء ، وما يتفرع عنها ، ولكنه جيد في بابه .

والعالم الثاني هو أبو حفص الميانجي المتوفي سنة ٥٨٠ هـ ، ألف كتاب

«ما لا يسع المحدث جهله ، وهو جزء صغير ليس فيه كبير فائدة<sup>(١)</sup> .

وفي النصف الأول من القرن السابع ، والأمة قد مزقتها حروب الفتنة وذهبت بريحها ، وأغرت بها الأعداء والطامعين شغل كثير من العلماء بالجهاد في جبهات القتال مع الصليبيين والتتار بالشرق ، وفي الجبهة الأندلسية ، أو ما كان من بقايا أسلائتها وانقضاضها المسحورة بوطأة الفرنجة الشرسة - في هذا الوقت تقدم شيخ الإسلام ابن الصلاح ، يُحيى تراث السلف الصالح في علوم الحديث ، ويرد إليه نصرته ، ويجدد حيويته ويحمله من حيث انتهت إليه جهود العلماء الذين سبقوه ، مشارقة ومغاربة<sup>(٢)</sup> ، فوضع لما تولى تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه علوم الحديث .

ويقول عنه ابن حجر : فهذب فنونه وأملأه شيئاً بعد شيء ، فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المناسب ، واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة فجمع شتات مقاصدها ، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها ، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره ، فلهذا عكف الناس عليه ، وساروا بسيره<sup>(٣)</sup> .

فكتاب ابن الصلاح بشهادة ابن حجر كتاب جامع في موضوعه ، وأنه عمدة لمن أتى بعده من العلماء ، يتدارسونه وينهجون نهجه ، وإن كان قد أخذ عليه أنه لم يترتب على الوضع المناسب . وسأعرض بشيء من التفصيل لما انتقده ابن حجر عند الحديث عن المنهج العلمي لكتاب ابن الصلاح .

وأما عنوان الكتاب فقد جاء في مقدمة المؤلف أن الله الكريم من عليه بعد

(١) انظر تقديم كتاب الباعث للشيخ محمد عبد القادر حمزة ، وتدريب الراوي للسيوطى تحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ج ١ ص ٤٥ ، وقواعد التحديد للقاسى ص ٤١ ، ويسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص ١١ .

(٢) انظر الدكتورة عائشة عبدالرحمن ، المصدر السابق ص ٢٧ .

(٣) انظر نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ص ٦ . ط الهند .

أن اندربت علوم الحديث ، وصار أهلها شرذمة قليلة العدد ضعيفة العُدَّ  
بكتاب معرفة أنواع علوم الحديث ، فهل هذا هو العنوان الذي ارتضاه ابن  
الصلاح لكتابه ؟

إن الذين أرخوا لهذا الإمام ، وتحديثوا عن كتابه كان منهم من يذكر  
الكتاب باسم علوم الحديث ، أو معرفة أنواع علوم الحديث ، أو كتاب ابن  
الصلاح في علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح ، أو يقتصر على  
كتاب ابن الصلاح لشهرته .

واختلفت النسخ الخطية للكتاب وشروحه و اختصاراته في العنوان على  
النحو الذي ورد في كتب التراجم .

ولم تتفق الطبعات الحديثة للكتاب على عنوان واحد له ، فمنها ما جمع  
بين علوم الحديث والمقدمة ، فتذكرة علوم الحديث أولاً أو العكس ، ومن  
الطبعات التي ذكرت علوم الحديث أولاً طبعة السعادة بالقاهرة سنة ١٣٢٦ هـ  
والطبعة الحلية الأولى سنة ١٣٥٠ هـ فقد جاء العنوان فيما كتاب علوم  
الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح . ومن الطبعات التي ذكرت المقدمة  
أولاً طبعة مكتبة المتنبي بالقاهرة بدون تاريخ ، فقد جاء عنوانها «مقدمة ابن  
الصلاح في علوم الحديث» .

واقتصرت طبعتنا الهند سنة ١٣٠٤ هـ ، ١٣٥٧ هـ على «مقدمة ابن  
الصلاح» وكذلك طبعة مركز تحقيق التراث بالقاهرة سنة ١٩٧٦ م بتحقيق وتوثيق  
الدكتورة عائشة عبد الرحمن .

وتعد الطبعة <sup>(١)</sup> التي حققتها الدكتورة عائشة من أدق وأوفى ما طبع من  
كتاب ابن الصلاح ، فقد اعتمدت على أصول خطية أصيلة ، وخدمت خدمة

<sup>(١)</sup> عولت على هذه الطبعة في عزو ما أنقله من نصوص المقدمة .

علمية جليلة ، وثبتت النص ، ويسرت الانتفاع به .

وقد أحسنت الدكتورة صنعاً إذا حفقت كتاب «محاسن الاستطلاع» للبلقيني ت: ١٩٠٥هـ وصدر مع المقدمة في نسخة واحدة كحاشية لها ، فهذا الكتاب من أهم الكتب الكثيرة التي أعادت على دراسة المقدمة بالتعقيبات والتفصيلات والاستدراكات .

أما الطبعة الحلبية الثانية سنة ١٩٦٦ بتحقيق الدكتور نور الدين عتر فقد جاء عنوانها «علوم الحديث لابن الصلاح» دون ذكر اسم المقدمة الذي اشتهر به الكتاب ، وقد نشرت هذه الطبعة المكتبة العلمية بالمدينة المنورة<sup>(١)</sup> .

ويبدو أن المؤلف لم يدر بخلده أن يطلق على كتابه اسم المقدمة فما ورد في خطبة الكتاب يدل على أنه حرص أبلغ الحرص على تأليف كتاب جامع في علوم الحديث ، ولم ترد كلمة مقدمة في ثانيا الكتاب أو في خاتمته ، وإنما وردت كلمة «مدخل» في آخر حديثه في النوع الثامن والعشرين ، وهو معرفة آداب طالب الحديث قال : ثم إن هذا الكتاب مدخل إلى هذا الشأن<sup>(٢)</sup> ، مفصح عن أصوله وفروعه ، شارع لمصطلحات أهله ومقاصدهم ومهماتهم التي ينقص المحدث بالجهل بها نقصاً فاحشاً<sup>(٣)</sup> .

فلعل هذه الكلمة هي التي سوّغت للشرح والنظمين والمحتصرين لكتاب ابن الصلاح أن يطلقوا عليه اسم المقدمة حتى اشتهر به .

(١) انظر الدكتورة عائشة عبد الرحمن ، المصدر السابق ص ٤٩-٣٦ .

(٢) يزيد ابن الصلاح أن كتابه مدخل إلى كل ما يتعلق بالحديث وأداب تدوينه ، ووجوب فهمه والعمل به ، وأنه قدم في هذا الكتاب كل ما يحتاج إليه المحدث ليصح تحمله وأداؤه ، وإن من قصر في الإحاطة بما في كتابه فقد أدخل على نفسه نقصاً فاحشاً لا يجعله أهلاً للتحديث أو السماع .

(٣) انظر المقدمة ص ٣٧٧ .

ويعد قاضي القضاة شهاب الدين الخوئي المتوفي سنة ٦٩٣ هـ الذي وضع أرجوزة بعنوان «أقصى الأمل والرسول في علوم أحاديث الرسول» وعرفت باسم : نظم مقدمة ابن الصلاح ، أقدم من نظم كتاب ابن الصلاح ، كما أن هذه الأرجوزة أقدم عمل علمي يحمل عنوان المقدمة .

وقد أخطأ محقق أدب (١) المفتري والمستفتى وفتاوي ومسائل ابن الصلاح ، لأنه أطلق عنوان هذه الأرجوزة على الكتاب ، إذ قال عنه وهو في معرض ذكر أهم مؤلفات ابن الصلاح : «كتاب أقصى الأمل والرسول في علم حديث الرسول المطبوع بعنوان مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث . وهذا العنوان كما أشرت آنفاً عنوان أقدم أرجوزة ، وليس عنواناً للكتاب .

ومهما يكن من اختلاف بين كتب التراجم أو النسخ الخطية أو الطبعات الحديثة في عنوان الكتاب فإنه ليس اختلافاً جوهرياً ، فالذين أطلقوا عليه كتاب علوم الحديث ، أو أنواع علوم الحديث نظروا فيه إلى موضوعه ، والذين سموه «المقدمة» نظروا في هذه التسمية إلى أن علوم الحديث قد احتضن كل منها بمصنفات مفردة أو غير جامعة قبل عصر ابن الصلاح ، فجاءت مقدمته جامعة لهذه العلوم ، يستصفي منها ما يتعلق بكل علم ، فيقدمه في أحد الأنواع من كتابه (٢) .

وهذا هو التعليل الذي آثرت الدكتورة عائشة وفقاً له أن يطبع الكتاب باسم مقدمة ابن الصلاح ، وقالت : فليست المقدمة سوى خلاصات تستوعب أهم ما يحتاج إليه طالب علوم الحديث حين يشق عليه أن يلتمسها في عشرات من الكتب المبسوطة الموسعة ، وعززت قولها هذا بأن ابن الصلاح شكا في فاتحة كتابه من قصور همم طلاب العلم في عصره ، وأنه من ثم لفت إلى الضرورة

(١) أنظر مقدمة فتاوى ومسائل ابن الصلاح ج ١ ص ٧ .

(٢) أنظر الدكتورة عائشة عبد الرحمن ، المصدر السابق ص ٣٨ .

التي حملته على تصنيف مقدمته الجامعة<sup>(١)</sup>.

### مقدمة ابن الصلاح ، تعريف وتحليل ونقد :

ما سبق الحديث عنه ليس إلا مدخلاً أو تمهدًا لتفصيل القول بعض التفصيل في مقدمة ابن الصلاح ، تعريفاً بها ، وتحليلاً لما اشتملت عليه من علوم وسائل ، والخلوص من هذا إلى بيان القيمة العلمية لهذه المقدمة ، ومتزلفتها في كتب التراث بين علوم الحديث ..

وقد رأيت وفاء بما أومأت إليه بقدر الطاقة والوسع أن أتبع في دراسة المقدمة الخطوات التالية :

أولاً : الموضوعات الأساسية والفرعية .

ثانياً : المصادر .

ثالثاً : المنهج وسماته العامة .

رابعاً : شخصية ابن الصلاح العلمية من خلال كتابه .

خامساً : جهود العلماء في خدمة المقدمة .

سادساً : القيمة العلمية للمقدمة .

### أولاً : (أ) الموضوعات الأساسية :

علوم الحديث هي موضوعات المقدمة الأساسية ، وهذه العلوم أنواع كثيرة ، فقد قال ابن الصلاح بعد أن سرد الأنواع التي عرض لها في كتابه ، وهي خمسة وستون نوعاً : وذلك آخرها ، وليس بآخر الممكن في ذلك ، فإنه قابل للتنوع إلى ما لا يحصى ؛ إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم ، ولا أحوال متون الحديث وصفاتها ، وما من حالة منها ولا صفة إلا وهي بصدق

(١) المصدر السابق .

أن تفرد بالذكر وأهلها ، فإذا هي نوع على حاله<sup>(١)</sup> .

وقد اقتصر ابن الصلاح على ما أورده من أنواع علوم الحديث ؛ لأن ما سواها متضمن فيما تحدث عنه ، فتشقيق القول فيه نصب من غير أرب على حد قوله .

وهذه الأنواع التي اشتملت عليها المقدمة يمكن أن تنقسم أربعة أقسام :

الأول : أنواع تناولت ما يندرج تحت «مصطلح الحديث» .

الثاني : أنواع خاصة بمن تقبل روایته وما يتعلق بذلك من طرق التحمل والأداء ، وآداب الكتابة والرواية ، وقواعد الجرح والتعديل .

الثالث : أنواع عرضت للاسناد ، وتقسيم الأحاديث وفقاً له .

الرابع: أنواع تكلمت في الرواة وطبقاتهم ومواطنهم ، وما يتصل بهذا من الكنى والألقاب والتشابه في الأسماء وما إلى ذلك .

والقسم الأول من هذه الأقسام ، وإن كان من علوم الحديث يعد ثمرة لها ، ونتيجة من نتائج تطبيق قواعدها ، فتقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعييف ومرسل وموقف ومقطوع وغير ذلك<sup>(٢)</sup> مصطلحات تبين درجة الحديث ونوعه ، وقد تواضع عليهما المحدثون ؛ طوعاً لقواعد التي انتهت إليها علوم الحديث في هذا .

والأنواع التي درسها ابن الصلاح في هذا القسم بلغت اثنين وعشرين نوعاً ، بدأها بمعرفة الصحيح من الحديث ، وقد ذكر في مستهله أن الحديث ينقسم عند أهله إلى صحيح وحسن وضعييف ، ثم عرف الحديث الصحيح ،

(١) المقدمة ص ٨١ .

(٢) انظر أصول الحديث ، ص ٢٢٦ .

وأشار إلى ما هو متفق عليه و مختلف فيه منه ، وعرض لأول من صنف في هذا النوع من الأحاديث ، كما عرض لمسائل عدة تدور في نطاق المؤلفات التي يعول عليها في الوقوف على الحديث الصحيح .

وتحدث بعد هذا عن الحديث الحسن والضعيف والمسند والمتصل والمرفوع والموقوف والمقطوع والمرسل والمنقطع والمعضل والتلليس وأنواعه ، والشاذ والمنكر ، والاعتبار والمتتابعات والشواهد ، وزيادة الثقات وحكمها ، والأفراد ، والمعجل والمضطرب ، والمدرج والموضوع والمقلوب .

ويتفاوت حديث ابن الصلاح في هذه الأنواع ، ففي بعضها يطول القول نسبياً كما في الحديث الحسن والمقطوع والمرسل والمنقطع والمعضل ، وفي بعضها الآخر يوجز القول إيجازاً يحول دون التوضيح الكافي ، كحديثه في الاعتبارات والمتتابعات والشواهد ، والضعف والموضوع ، وفي الكلام عن المنهج محاولة للتعليل لهذا التفاوت .

وأما القسم الثاني فقد خصه ابن الصلاح بستة أنواع من العلوم ، تبدأ بالنوع الثالث والعشرين في ترتيب المقدمة ، وتنتهي بالنوع الثامن والعشرين ، وهذه الأنواع تستعرق نحو ثلث المقدمة ، فقد فصل ابن الصلاح القول في كل نوع تفصيلاً دقيقاً ووافيأ دون فضول أو اسهاب واطنان .

وأول هذه الأنواع من تقبل روایته ومن ترد ، وقد ساق في صدر كلامه ما أجمع عليه أئمة الحديث في الشروط التي ينبغي توافرها فيمن يحتج بروايته ، ثم أخذ يوضح هذه الشروط التي أوردها في عبارة جامعة مجملة ذكر خمس عشرة مسألة في العدالة والضبط والتعديل والجرح والمجهول والمبتدع والتائب من الكذب في حديث الناس ، ومن أخذ على التحديث أجرأ ، أو عرف بالتساهل في سماع الحديث ، وعقب على كل ما ذكره بقوله : أعرض الناس

في هذه الأعصار المتأخرة عن اعتبار مجموع ما بينا من الشروط في رواة الحديث ومشايخه فلم يتقيدوا بها في روایاتهم ؛ لتعذر الوفاء بذلك على نحو ما تقدم ، وكان عليه مَنْ تقدَّمَ ؛ ووجه ذلك ما قدمناه في أول كتابنا هذا من كون المقصود آل آخرًا إلى المحافظة على خصيصة هذه الأمة ، في الأسانيد ، والمحاذرة من انقطاع سلسلتها فليعتبر من الشروط المذكورة ما يليق بهذا الغرض على تجرده ، ولِيُكتفِ في أهلية الشيخ : بكونه مسلماً بالغاً عاقلاً ، غير متظاهر بالفسق والسفاف ، وفي ضبطه بوجود سماعه مثبتاً بخط غير متهم ، وبروايته من أصل موافق لأصل شيخه<sup>(١)</sup> .

ودرس في النوع الثاني كيفية سماع الحديث وضبطه ، وفصل القول في التحمل والأداء ، بعد أن مهد لذلك بأمور ثلاثة تناولت صحة التحمل قبل وجود الأهلية ، وأومأت إلى السن الذي يستحب كتب الحديث فيه ، وكذلك السن الذي يجوز فيه السماع .

وأما التحمل فأقسامه ثمانية ، وهي بعينها أقسام الأداء ، وهذه الأقسام هي : السماع والقراءة على الشيخ والإجازة والمناولة والمكاتبة والإعلام والوصية بالكتب والوجادة ، وختم ابن الصلاح كلامه في القسم الأخير وهو الوجادة ، بالإشارة إلى موقف السلف منها ، فمنهم من منع العمل بها ، ومنهم من اشترط للعمل شرطاً صارمة ، ولكنه يجنب إلى عدم التشدد ، حيث لا حظ أن الوجادة هي الغالبة على المتأخرین ، وأنه لو توقف الأمر فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول ، لتعذر شرط الرواية فيها<sup>(٢)</sup> .

وتناول في النوع الثالث كتابة الحديث وما يجب أن تكون عليه من الضبط والدقة ، وقد استهل ابن الصلاح كلامه بما كان بين المسلمين في القدر

(١) المقدمة ص ٢٩٥ .

(٢) المقدمة ص ٢٣٦ .

الأول من اختلاف حول كتابة السنة ؛ خوفاً من اختلاط القرآن بها ، أو يشتعل عنده بسواء ، أو يضاهي به غيره في الكتابة ، ثم زال ذلك الاختلاف ، وأجمع المسلمون على إباحة كتابة الحديث ، ولو لا تدوينه في الكتب للدرس في الأعصر الأخيرة<sup>(١)</sup> .

وتحدث عما يجب على كتبة الحديث من صرف الهمة إلى ضبط ما يكتبه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رواه شكلاً ونقطاً يؤمن معهما الالتباس ، ثم أورد جملة من المباديء التي تتعلق بالتدوين من حيث الضبط ونوع الخط ، وتخرير الساقط ، والعناية بالتصحيح والتضييب والتمريض<sup>(٢)</sup> ونحو ذلك مما يتصل بالأمانة والدقة في التدوين .

وفي النوع الرابع درس ابن الصلاح صفة روایة الحديث وشرط أدائه ، فذكر أولاً أنه سبق كثير من هذا النوع في ضمن النوعين قبله ، ثم بين أن هناك

(١) المصدر السابق ص ٣٠٢ .

(٢) مرض الكلام ضعفه ، وعطف التمريض على التضييب عطف تفسير ، ويراد بالتضييب كتابة صاد ممدودة هكذا : ص ، وذلك في موضعين :

(أ) فوق ما صبح روایة ، وهو فاسد من جهة المعنى أو اللفظ أو الخط بأن يكون غير جائز في العربية أو شاذًا أو ناقصًا وما أشبه ذلك ، فالصاد في هذا الوضع علامة على مرض الحرف ، وتأكيد لصحة الروایة ، لعل غير من سمعه ونقله على ما هو عليه تظهر له في صحة معناه ولفظه حجة لم تظهر لهذا ، فيضيف إلى الصاد حرف الحاء دلالة على صحة الروایة والمعنى .

(ب) فوق محل الإرسال والانقطاع في الاسناد المرسل والمنتقطع ، ليتبه الناظر في ذلك إلى معرفة محل السقوط .

قال العراقي في الفينة :

لشك إن نقلًا ومعنى ارتضى  
وكتبوا صحيحاً على المعرض  
فوق الذي صحيحاً تمد  
وفرضوا فضبيباً صاداً وفسداً  
وضببوا في القطع والإرسال  
وبعضهم في الأعصر الخواالي  
وانظر الألماع للقاضي عياض تحقيق السيد أحمد صقر ص ١٦٦ ط دار التراث بالقاهرة وشرح  
الفية العراقي ج ٢ ص ١٤٣ دار الكتب العلمية - بيروت .

من تشدد في الرواية فأفرط ، وهناك من تساهل فيها ففطر ، وعقب على هذا بقوله : والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط بين الإفراط والتغريب ، فإذا قام الراوي في الأخذ والتحمل بالشرط الذي تقدم شرحه ، وقابل كتابه وضبط سماعه على الوجه الذي سبق ذكره ، جازت له الرواية منه ، وإن أعاره وغاب عنه إذا كان الغالب من أمره سلامته من التغيير والتبدل<sup>(١)</sup> . وتكلم بعد هذا التعقيب في تفريعات بلغت واحداً وعشرين تفريعاً ، واستغرقت من الصفحات نحو أربعين صفحة ، وعرضت هذه التفريعات بوجه عام لكل ما يجب أن يتعلّى به راوي الحديث من الوعي والفهم والدقة والأمانة والنقل دون حذف أو إضافة ، ومتى يجوز له أن يصلح ما يحتاج إلى إصلاح ومتى لا يجوز ، وهل يصح له أن يقدم بعض ألفاظ الحديث على بعض ، أو يقدم المتن ويؤخر السند أو العكس ، ونحو ذلك مما يتعلق بالرواية السليمة المبرأة من العثرات والهفوات .

وأفرد ابن الصلاح النوع الخامس في هذا القسم لأداب المحدث ، وأوّلها في أوله إلى أنه قد مضى طرف منها اقتصته الأنواع التي قبله ثم قال : وعلم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم ، وبينافر مساوياً للأخلاق ومشابهاً للشيم ، وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا ، فمن أراد التصدّي لاسماع الحديث أو لإفادته شيء من علومه فليقدم تصحيح النية وإخلاصها ، ولبيطهر قلبه من الأغراض الدنيوية وأدناسها ، وليجذر بلية حب الرياسة ورعونتها<sup>(٢)</sup> .

وعرض بعد هذا لسن المحدث الذي إذا بلغه استحب له التصدّي لاسماع الحديث والانتصار لروايته ، وكذلك السن الذي إذا بلغه انبغى له

(١) انظر المقدمة ص ٣٢٧ .

(٢) المقدمة ص ٣٥٩ .

الامساك عن التحديث ، ثم انتقل إلى اجمال القول في بعض آداب المحدث ، ومنها أنه لا ينبغي له أن يحدث بحضوره من هو أولى منه ، وألا يمتنع من تحديث أحد مهما تكن نيته ، وأن يعطي لمجلس الحديث حقه من الطهارة والوقار والأناة والاقبال على الجميع ، وليفتح مجلسه ويختتمه بذكر وداعه يليق بالحال .

ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث ؛ لأنه من أعلى مراتب الرواين ، ويستحب افتتاح هذا المجلس بقراءة قاريء لشيء من القرآن العظيم ، وأن يكون الاملاء على نحو يسمعه الجميع ، ويستحسن بالمحدث الثناء على شيخه في حالة الرواية عنه بما هو أهل له .

وإذا نجز الاملاء فلا غنى عن مقابلته ، وإصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه .

وأنهى حديثه في هذا بقوله : هذه عيون من آداب المحدث اجتنأنا بها معرضين عن التطويل بما ليس من مهماتها ، أو هو ظاهر ليس من مشتبهاتها<sup>(١)</sup> .

ويأتي النوع السادس لمعرفة آداب طالب الحديث ، وأهم هذه الآداب أن يخلص النية لله ، فلا يتخذ الحديث وسيلة إلى شيء من الأغراض الدنيوية وليسأل الله تبارك وتعالى التيسير والتأييد والتوفيق والتسديد ، وليرأذن نفسه بالأخلاق الزكية والأداب الرضية ، وعليه ألا يتסהّل في السمع والتحمل ، ولا يمنعه الحياة أو الكبر عن الكثير من الطلب ، ولا يأنف من أن يكتب عن دونه ما يستفيد منه شيئاً ، ولا ينبغي له أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون معرفته وفهمه والعمل به ، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطالئل ، وعليه

(١) المصدر السابق .

أن يعظم شيخه ومن يسمع منه ، وألا يضيع وقته في الاستكثار من الشيوخ لمجرد اسم الكثرة وصيتها .

ويوصي ابن الصلاح طالب الحديث بتقديم العناية بال الصحيحين ، ثم بسنن أبي داود وسنن النسائي وكتاب الترمذى - ضبطاً لمشكلها وفهمها لخفي معاناتها ، ويؤكد على كتاب السنن الكبير للبيهقي وقال عنه : فإنما لا نعلم مثله في بابه .

والوصية بالعناية بهذه الكتب لا يعني ترك ما سواها مما تمس حاجة طالب الحديث إليه من كتب المسانيد والعلل وتاريخ الرجال .

ويطلب ابن الصلاح من طالب الحديث بالإضافة إلى هذا أن يكون الاتقان من شأنه ، وأن يتخد مذاكرة الحديث وسيلة لحفظه ، وأن يستغل بالتلخيص والتلخيص والتصنيف إذا استعد لذلك وتأهل له وطرق إلى مناهج العلماء في تصنيف الأحاديث ، وختم كلامه بقوله : ثم ليحذر أن يخرج إلى الناس ما يصنفه إلا بعد تهذيبه وتحريمه وإعادة النظر فيه وتكريره<sup>(١)</sup> .

وأما القسم الثالث الذي تناول الإسناد وصنف الأحاديث ، وفقاً له ، فقد بلغت أنواعه سبعه : هي في المقدمة النوع التاسع والعشرون والثلاثون والحادي والثلاثون والثالث الثالثون والخامس والثلاثون والسابع والثلاثون والثامن والثلاثون .

والأنواع التي وردت مفرقة بين تلك الأنواع السبعة ، وهي النوع الثاني والثلاثون ، والرابع والثلاثون ، والسادس والثلاثون لا تدخل في باب الإسناد ، وإنما تدخل في باب فقه الحديث لغة وأحكاماً ، وذلك لأن النوع الثاني والثلاثين يدرس غريب الحديث ، أي ما في المتن من ألفاظ غريبة يدق

(١) المقدمة لـ ٣٧٦ .

فهمها ، إما لقلة استعمالها ، أو لغموض دلالتها .

ويدرس النوع الرابع والثلاثون ناسخ الحديث ومنسوخه ، وهو فن مهم مستصعب كما قال ابن الصلاح ، فاستنباط الحكم من حديث لا يكون صحيحاً إلا إذا ثبت أنه محكم ، ولم ينسخ ، وهذا أمر يقتضي بحثاً واطلاعاً واسعاً على أمهات كتب الحديث ، والسيرة النبوية ، ومؤلفات النسخ في القرآن والسنّة .

ويعرض النوع السادس والثلاثون للتعارض بين الأحاديث ، كأن يدل حديث على معنى ، ويبدل حديث آخر على ضد ما دل عليه ذلك الحديث . والخروج من ذلك التعارض يكون عن طريق النسخ أو الترجيح بين الأدلة ، وهذا من قضايا علم الأصول .

فهذه الأنواع الثلاثة التي وردت مفرقة بين الأنواع السبعة الخاصة بالإسناد جاءت في غير موضعها ، وكان الأولى بابن الصلاح أن يذكرها متابعة ويضم إليها نوعاً رابعاً لم يتحدث عنه ، وهو فقه الحديث الذي ذكره الحاكم النيسابوري في النوع العشرين من كتابه ، وربما كان هذا من المأخذ التي أشار إليها ابن حجر في مقدمة نخبة الفكر ، فقد قال إن ابن الصلاح لم يرتب كتابه<sup>(١)</sup> على الوضع المناسب .

وأفرد ابن الصلاح النوع الأول من الأنواع التي تناولت الإسناد لمعرفة الإسناد العالي والنازل ، وقال في مستهله : أصل الإسناد أولاً خصيصة من خصائص هذه الأمة ، وسنة باللغة من السنن المؤكدة ، فلو لاه لقال من شاء ما شاء<sup>(٢)</sup> .

---

(١) انظر ص ٦٣ من معرفة علوم الحديث .

(٢) المقدمة ص ٣٧٨ .

ولأن الإسناد من الدين كان طلب العلو فيه من الدين أيضاً ، ولذلك استحببت الرحلة من أجله ، وجاءت الآثار في هذا كثيرة عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من السلف الصالح .

وينقسم العلو في الأسناد خمسة أقسام ، وأن التزول ضد العلو كان كل قسم من أقسام العلو الخمسة ضده قسم من أقسام التزول ، وهو مفضول مرغوب عنه ، والفضلية للعلو ، ومن رأى غير ذلك فحجته واهية ومذهبها ضعيف .

وتحدثت الأنواع الستة بعد هذا النوع الخاص بالأسناد العالي والنازل عن الحديث المشهور والغريب والعزيز والمسلسل ، ثم المصحف من أسانيد الأحاديث ومتونها ، والمزيد في متصل الأسانيد ، والمراسيل الخفي إرسالها .

وابن الصلاح في هذه الأنواع يقدم الحدود والأقسام في إجمال دون أن يكرر ما سبق القول فيه على نحو من الأنحاء .

وفي القسم الرابع يتحدث ابن الصلاح عن الرواية وطبقاتهم ومواطنهم ، ويستغرق هذا القسم من المقدمة نحو ثلثها ، وعقد له سبعة وعشرين نوعاً تبدأ بالنوع التاسع والثلاثين في الترتيب العام للمقدمة ، وينتهي بآخر الأنواع ، وهو النوع الخامس والستون .

وأول أنواع هذا القسم عن معرفة الصحابة رضي الله عنهم ، وقد بين ابن الصلاح في أول حديثه أن معرفة الصحابة علم كبير قد ألف الناس فيه كتاباً كثيرة ، وذكر كتاب الاستيعاب لابن عبد البر ، وهذا الكتاب وإن كان لديه من أكثر الكتب التي أرخت للصحابية فائدة يغلب عليه التخليط فيما يرويه ، كما أنه يسرف في إيراد ما شجر بين الصحابة ، ثم قال : وأنا أورد نكتاً نافعة إن

شاء الله تعالى<sup>(١)</sup> ، قد كان ينبغي لمصنفي كتب الصحابة أن يتوجوها بها مقدمين لها في فواتحها .

وعرضت هذه النكت لتعريف الصحابي لدى المحدثين والأصوليين وما خص به الصحابة من عدم السؤال عن عدالة واحد منهم ، ومن أكثرهم حديثاً وفتياً ، وطبقاتهم ، وأفضلهم على الإطلاق ، وأولئم إسلاماً وأخرهم موتاً .

وقلا الحديث عن الصحابة حديث عن التابعين في نوع خاص بهم ، فعرف أولاً بالتبعي ، وتناول بعد هذا جملة من المسائل تكلمت في طبقات التابعين والمخضرمين منهم ، وهم الذين أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله ﷺ وأسلموا ولا صحبة لهم ، وأكابر التابعين وأفضلهم ، ومن يعد في التابعين دون أن يصح سماع أحد منهم من الصحابة .

وتحديث سائر أنواع هذا القسم وهي خمسة وعشرون عن رواية الأكابر عن الأصغر ، والمدبج وما سواه من رواية الأقران بعضهم عن بعض والإخوة والأخوات من العلماء والرواة ، ورواية الآباء عن الأبناء أو العكس ومن اشترك في الرواية عنه راويان متقدم ومتاخر ، ومن لم يرو عنه إلا راو واحد ، ومن ذكر بأسماء مختلفة ، أو نعوت متعددة ، والمفردات من أسماء الصحابة والرواة والعلماء والأسماء والكنى ، وكنى المعروفين بالأسماء دون الكنى ، وألقاب المحدثين ، والمؤلف والمختلف ، والمتفق والمفترق من الأسماء ، وما يترکب منها ، والرواة المتشابهين في الإسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتأخير ، والمنسوبيين إلى غير آبائهم ، والأنساب التي باطنها على خلاف ظاهرها ، والمبهمات ، وتاريخ الرواية في الوفيات وغيرها والثقات والضعفاء من الرواة ، ومن خلط في آخر عمره من الثقات ، وطبقات الرواة والعلماء ، والموالي من هؤلاء ، وأوطان الرواة وبلدانهم .

(١) المصدر السابق ص ٤٢٢ .

وهذه المسائل المتعلقة بالرواة على تبوعها وكثرتها تكلم فيها ابن الصلاح كلاماً جاماً يشهد على معرفته الواافية الشاملة بالرجال وما كتب عنهم ، كما يشهد على ثقافته التاريخية الواسعة بعلماء الحديث وغيرهم ، فقد كان تداعي الألفاظ والمعانٍ في بعض الأحيان يحمله على أن يذكر أعلاماً من غير المحدثين ، فمثلاً في معرفة ألقاب المحدثين ، أورد لقب «الأخفش» وقال إنه لقب جماعة منهم : أحمد بن عمران البصري التحوي ، وله غريب الموطن ، ثم قال : وفي التحويين أخافش ثلاثة مشهورون ، وذكر أسماءهم<sup>(١)</sup> .

تلك موضوعات المقدمة الأساسية ، وكان القسم الثاني منها أكثر الأقسام تفصيلاً على حين جاء القسم الثالث أقلها حجماً وأكثرها إيجازاً ، وقد غطت الأقسام الأربع قضايا علوم الحديث ، وفق منهج انفرد به ابن الصلاح وإن كان للبعض مأخذ عليه ، وسأعرض لهذا بعد الحديث عن الموضوعات الفرعية للمقدمة ومصادرها العلمية .

#### (ب) الموضوعات الفرعية :

لا يكاد يخلو عمل علمي من الاشتغال على بعض المسائل الفرعية التي لا تعد من موضوعه الأساسي ، وهذه المسائل ترد غالباً استطراداً، أو لأدنى مناسبة ، وهي لا تقدح في العمل العلمي مادامت لا تطغى على موضوعه الأصلي ، وقد تنبئ عن فكر عميق ، ونظر ثاقب ، وذكاء خارق ، وثقافة موسوعية .

ولا تحمل الموضوعات الفرعية عنواناً خاصاً في أغلب الشأن ، وإنما ترد في غضون الموضوعات الأساسية ، ولا تتسم بالدراسة الواافية ، فقد تكون أحياناً جملة واحدة ، بيد أنها تشير إلى موضوع واسع ، وتعبر عن موقف علمي .

---

(١) أنظر المقدمة ص ٥٢٥ .

ومقدمة ابن الصلاح وإن كانت في علوم الحديث تضمنت بعض المسائل الفقهية والأصولية واللغوية والأدبية والتاريخية ، كما أن ما اشتغلت عليه من أصول كتابة السنة وروايتها وأدابها يعد أقى ما يهتمي به في تقويم النص التاريخي أيًا كان نوعه ، ومن ثم كان علماء الحديث هم الرواد في تأصيل المنهج النقلي . وتلتفت هذا المنهج منهم علماء اللغة والأدب والتاريخ ، وجاء المحدثون من الغربيين وغيرهم فلم يأتوا بتجديد بالنسبة لما تركه أولئك العلماء .

وما كان علماء الحديث وهم يؤصلون لمنهج تدوين السنة وحفظها يظنون أن علمهم سيتجاوز دائرة الحديث ليشمل كل العلوم النقلية ، ولذلك ضرورة منهجية في غير هذه العلوم ، فكل مناهج البحث متكاملة ، وإن كان لكل منها مجاله الخاص ، وميدانه الأول .

وقد همت أن أسلك أثر منهج المحدثين في منهج العلوم النقلية في الموضوعات الفرعية ، ولكنني آثرت أن أتحدث عنه في القيمة العلمية للمقدمة ، فليس ذلك الأثر موضوعاً فرعياً ، وإنما هو تطبيق لقواعد المنهج في غير النص النبوي ، فهو من ثم من صميم الموضوعات الأساسية ، وإن لم يفرد بعنوان أو دراسة .

واجتنبنا هنا في الحديث عن القضايا الفرعية بعض المسائل الفقهية والأصولية ، ومنها :

١ - الإجماع . يذهب جمهور العلماء إلى أن الإجماع حجة يجب العمل بها ، ولهم أدلةهم التي لا تسلم من الأخذ والرد ، ولا سبيل لعرضها ومناقشتها ، وبيان موقف من ذهب إلى غير ما ذهب إليه الجمهور .

وابن الصلاح في مقدمته يرى رأي الجمهور ، وقد جاء هذا الرأي في سياق الحديث عما أخرجه أئمة علماء السنة في تصانيفهم من الصحيح ، وقد قسم ابن الصلاح هذا سبعة أقسام أعلاها وأولها ما أخرجه البخاري ومسلم وهو الذي يقول عنه أهل الحديث كثيراً : « صحيح متفق عليه » ، قال ابن الصلاح : يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأئمة عليه . لكن اتفاق الأئمة لازم من ذلك وحاصل به باتفاق الأئمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول .

وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته ، والعلم اليقيني النظري واقع به ، خلافاً لقول من نفى ذلك متحججاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن ، وإنما تلقته الأئمة بالقبول ، لأنه يجب عليهم العمل بالظن ، والظن قد يخطيء .

ويعقب ابن الصلاح على هذا قائلاً : وقد كنت أميل إلى هذا وأحسبه قوياً ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً هو الصحيح ؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطيء ، والأئمة في إجماعها معصومة من الخطأ ، ولهذا كان الإجماع المنبني على الاجتهد حجة مقطوعاً بها ، وأكثر اجماعات العلماء كذلك<sup>(١)</sup> .

٢ - الحديث المرسل : للحديث المرسل تعريف لدى المحدثين يختلف في بعض الوجوه عن تعريف الفقهاء والأصوليين له ، فالمحدثون يكادون يجمعون على أن المرسل هو حديث التابع الكبير إذا لقى جماعة من الصحابة إذا قال : قال رسول الله ﷺ دون ذكر اسم الصحابي الذي روى عنه .

---

(١) انظر المقدمة ص ٩٩ - ١٠١ .

فإذا انقطع الإسناد قبل الوصول إلى التابعى فكان فيه رواية راولم يسمع من المذكور فوقه ، فذلك لا يسمى مرسلاً ، فالإرسال مخصوص لدى المحدثين بالتابعين ، ويسمى الحديث منقطعاً إذا كان من سقط ذكره قبل الوصول إلى التابعى شخصاً واحداً فإن كان أكثر من واحد سمي معضلاً .

وقال ابن الصلاح : والمعروف في الفقه وأصوله أن كل ذلك يسمى مرسلاً ، فالمرسل لدى الفقهاء والأصوليين هو حديث سقط منه أحد رواته مطلقاً ولو كان صحابياً ، لأن يروي صحابي عن صحابي آخر عن رسول الله ﷺ ، فيذكر الحديث دون ذكر الصحابي الذي سمعه من رسول الله ﷺ ، ولكن ابن الصلاح لا يرى هذا من الإرسال ويقول : ثم إنما لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم يسمعوه منه ، لأن ذلك في حكم الموصول المسند ؛ لأن روايتهم عن الصحابة والجهالة بالصحابي غير قادحة ؛ لأن الصحابة كلهم عدول .

وأوجز ابن الصلاح في بيان حجية المرسل لدى المحدثين والفقهاء ، ورجح الرأي الذي يذهب إلى عدم حجية هذا الحديث وقال : وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ، ونقاد الأثر وتناولوه في تصانيفهم<sup>(١)</sup> .

٣ - الإجازة . الإجازة من طرق نقل الحديث وتحمله ، وهي أنواع ، منها إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله أصلاً بعد ليرويه المُجازله إذا تحمله المجيز بعد ذلك . وفي هذا نقل ابن الصلاح عن أبي الوليد يونس ابن مغيث قاضي قرطبة ما حكاه عنه القاضي عياض من أنه سئل الإجازة لجميع ما رواه إلى تاريخها وما يرويه بعد فامتنع من ذلك ، فغضب

(١) أنظر المقدمة ص ١٣٦ - ١٤٠ .

السائل ، فقال له بعض أصحابه : يا هذا ، يعطيك ما لم يأخذ ؟ هذا محال . قال عياض : وهذا هو الصحيح<sup>(١)</sup> .

وعقب ابن الصلاح على رأي القاضي عياض بقوله : ينبغي أن يُبني هذا على أن الإجازة في حكم الإخبار بالمجاز جملة ، أو هي إذن . فإن جعلت في حكم الإخبار لم تصح هذه الإجازة ؛ إذ كيف يخبر بما لا خبر عنده منه ؟ وإن جعلت إذنًا انبني هذا على الخلاف في تصحيح الإذن في باب الوكالة فيما لم يملكه الآذان الموكل بعد ، مثل أن يوكل في بيع العبد الذي يريد أن يشتريه ، وقد أجاز ذلك بعض أصحاب الشافعي ، والصحيح بطلان هذه الإجازة<sup>(٢)</sup> .

فابن الصلاح في تعقيبه على القاضي عياض يسترشد بحكم فقهى ، مما يدل على أن الرجل وهو يؤلف في علوم الحديث كان يستعين بالأحكام الفقهية في بعض مسائل هذه العلوم ، ولا غرو فهو فقيه محدث أصولي .

٤ - السمع .. في النوع الخامس والعشرين من أنواع العلوم التي تحدث عنها المقدمة تكلم ابن الصلاح في السمع ، وما يجب على من كتب كتاباً أن يذكر بعد البسمة اسم الشيخ الذي سمع منه الكتاب ، وكتينته ونسبة ، ثم يقول بعد أن حضر كاتب التسليم على التحرى والاحتياط ، وبيان السامع والمسموع ، والمسموع منه بلفظ غير محتمل : ثم إن من ثبت سماعه في كتابه فقيبح به كتمانه إيه ومنعه من نقل سماعه ، ومن نسخ الكتاب ، وإذا أغاره إيه فلا يبطئه به . فإن منعه إيه فقد رُؤينا أن رجالاً ادعى على رجل بالكوفة سمعاً منعه إيه ، فتحاكموا إلى قاضيها «حفص بن غياث» فقال لصاحب الكتاب : «اخرج إلينا كتبك ، فما كان

(١) انظر الالماع ص ١٠٦ .

(٢) انظر المقدمة ص ٢٧٣ .

من سماع هذا الرجل بخط يدك ألمتاك ، وما كان بخطه أعنياك منه .  
قال «ابن خلاد» : سألت أبا عبدالله الزبيري عن هذا فقال : «لا يجيء  
في هذا الباب حكم أحسن من هذا ؛ لأن خط صاحب الكتاب دال على  
رضاه باستماع صاحبه معه . قال «ابن خلاد» : وقال غيره ليس بشيء .

وروى الخطيب عن اسماعيل بن اسحاق القاضي أنه تحوك إليه في ذلك  
فأطرق مليا ، ثم قال للمدعى عليه : إن كان سماعه في كتابك بخطك فيلزمك  
أن تعيره ، وإن كان سماعه في كتابك بخط غيرك فأنت أعلم .

ويعلق ابن الصلاح على هذه الروايات بقوله : «حفص بن غياث» معدود  
في الطبقية الأولى من أصحاب أبي حنيفة ، و«أبو عبدالله الزبيري» من أئمة  
أصحاب الشافعي ، و«إسماعيل بن اسحاق» لسان أصحاب مالك وإمامهم ،  
وقد تعارضت أقوالهم في ذلك ، ويرجع حاصلها إلى أن سماع غيره إذا أثبتت  
في كتابه برضاه فيلزم إعارة إيه ، وقد كان لا يبين لي وجهه ، ثم وجهه بأن  
ذلك بمنزلة شهادة له عنده ، فعليه أداؤها بما حوتة ، وإن كان فيه بذل ماله ،  
كما يلزم متحمل الشهادة أداؤها ، وإن كان فيه بذل نفسه ، بالسعى إلى  
مجلس الحكم لأدائها<sup>(١)</sup> .

ويلاحظ في هذا التعليق معرفة ابن الصلاح بأئمة الفقهاء في المذاهب  
وارائهم ومدى اتفاقها و اختلافها ، وأنه في توجيه الموضوع أخذ بالقياس فجعل  
حكم الإعارة كأدائه الشهادة ، وهذا يؤكّد ما أومأت إليه في موضوع الإجازة من  
أنه يربط أحياناً بين مسائل علوم الحديث ، والأحكام الفقهية والأصولية .

ولا سبيل لتناول كل القضايا الفرعية المبثوثة في المقدمة ، واقتصر بما  
أثبته منها في الفقه وأصوله ، على أن تلك القضايا وإن جاءت استطراداً أو

(١) المصدر السابق ص ٣٢٣ - ٣٢٥ .

لأدنى مناسبة لم يكن ورودها من باب الترف العقلي ، أو الفضول العلمي ، وإنما ذكرت لتساعد على التصور الواضح للقضايا الأساسية كما يراها المؤلف ، فهي من ثم وثيقة الصلة بها ، وخدمة لها ، كما أنها إلى هذا آية من آيات الفكر الموسوعي الذي كان لابن الصلاح منه حظ كبير .

#### ثانياً : المصادر :

من يقرأ كتاب ابن الصلاح يلحظ أن مؤلفه أورد فيه ، أسماء كتب كثيرة ، وجل هذه الكتب تتعلق بالموضوع الأساسي لهذا الكتاب ، فهي مصادر أصلية ، وإن تفاوتت في درجة أصالتها ، وقليل منها مصادر ثانوية لا تتعلق بعلوم الحديث ، وإنما تختص بعلوم أخرى كالفقه والأصول واللغة والأدب والتاريخ ، ولكن لها دورها المهم في الإضافة والتفسير والتوضيح .

والمصادر الأصلية لكتاب ابن الصلاح تشمل كل ما ألف قبله في الحديث وعلومه ، فهي تكاد تغطي التراث العلمي للمحدثين في نحو أربعة قرون سواء في مشرق العالم الإسلامي أو مغربه ، وإن جاءت مؤلفات الخطيب البغدادي في مقدمة هذه المصادر ، فقد عول عليها ابن الصلاح كثيراً ، ونقل منها وأشار إليها مراراً ، وألمح إلى هذا بعض الذين كتبوا عن المقدمة وبخاصة ابن حجر<sup>(١)</sup> حتى أصبح ما كتبه في مقدمة نخبة الفكر عن شأنة علوم الحديث وتطورها إلى عصر ابن الصلاح مصدراً لا غنى عنه لكل من ألف في علوم الحديث حتى الآن . ويمكن أن تقسم هذه المصادر الأصلية ثلاثة أقسام :

أولاً : مجاميع السنة بدءاً بالموطأ والمسانيد وكتب الصحاح والسنن ، وانتهاء بالمستدركات والمستخرجات وما إليها .

ثانياً : الكتب التي تناولت علوم الحديث سواء ما أفرد منها لعلم واحد أو

(١) انظر سابقاً ص ١٤ .

جاء جامعاً لها أو لكثير منها .

ثالثاً : كتب الرجال على اختلاف مناهجها وموضوعاتها . وتکاد تبلغ المصادر الأصيلة للمقدمة نحو مائة كتاب .

والمصادر الثانوية التي ورد ذكرها في المقدمة أصيلة في بابها ، ففي الفقه والأصول رجع إلى رسالة الشافعي ، وبعض شروحها ، وكتاب الحاوي للماوردي وفي اللغة رجع إلى التهذيب للأزهري ، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ، وفي الأدب رجع إلى كتاب الكامل للمبرد .

وكل المصادر الأصيلة منها والثانوية تدل في جلاء على أن المقدمة عمل علمي قام على أسس سليمة من المادة العلمية المتخصصة ، فليست دراسة مبتسرة ، أو اعتمدت على مصادر غير أصيلة ، أو أهملت مصادر ذات صلة حميمة بموضوعها .

ولكن هل رجع ابن الصلاح مباشرة إلى كل ما أورده في كتابه من مؤلفات ، أو أنه رجع إليها بالواسطة ؟ ، وماذا كان موقفه العلمي منها ؟ ، وهل كان ينقل دون نقد لها أو إبداء رأي فيها ؟ ، وما درجة دقته في النقل أو أمانته فيه ؟ .

والاجابة عن هذا سترد في الحديث عن المنهج والشخصية العلمية .

### ثالثاً : المنهج وسماته العامة :

إذا كانت المقدمة قد توافرت لها المادة العلمية الأصيلة ، فقد توافر لها أيضاً المنهج العلمي الذي يكاد ابن الصلاح أن ينفرد به ، فكل الذين خلوا من قبله كانت لهم مناهجهم في دراسة علوم الحديث ، وقد انتفع ابن الصلاح

بما قدم هؤلاء ، ولكنه مع هذا سلك في مقدمته منهجاً تميز بالدعائم والسمات التالية :

أولاً : قسم ابن الصلاح مقدمته خمسة وستين نوعاً ، وحاول أن يسرد الأنواع التي تتعلق بموضوع واحد متتابعة ، وقد استقام له هذا ، اللهم إلا في تلك الأنواع الثلاثة التي سبقت الإشارة إليها في الحديث عن الموضوعات الأساسية .

ولابن حجر ، وكذلك للسيوطى وجهة نظر في ترتيب موضوعات المقدمة ، وشأنعرض لها بعد الحديث عن المنهج وسماته .

ثانياً : لم يكن ابن الصلاح في تناوله لكل نوع من أنواع المقدمة على درجة سواء من حيث الإيجاز والاطنان ، ففي بعضها كان الحديث لا يتتجاوز نصف صفحة ، على حين كان يبلغ هذا الحديث في بعضها الآخر نحو أربعين صفحة .

ومرد هذا التفاوت الكمي في دراسة أنواع علوم الحديث إلى أن ابن الصلاح كان يؤثر الإيجاز بوجه عام ، وما كان يفيض في موضوع إلا لأنه يحتاج إلى إفاضة القول فيه ، وما أفضى فيه وهو طرق التحمل والأداء ، وأداب كتابة الحديث ، كان يأخذ نفسه بالاعتراض عن التطويل ، فهو لا يشرح الواضح ، ولا يذكر ما لا حاجة إليه ، ولا يكرر ما سبق الحديث عنه ، وقد أشرت إلى هذا في الحديث عن القسم الثاني من الموضوعات الأساسية . على أن ظاهرة عدم التكرار لدى ابن الصلاح غير مقصورة على ما أفضى القول فيه ، وإنما تبدي في كل صفحات المقدمة ، فكلمة سبق ذكره ، أو مضى الكلام فيه ، أو نحو هذا ترد في كثير من الأنواع .

وكان ابن الصلاح لجنه لـ الإيجاز يحمل القول في الموضوع إذا كان

بعض السابقين قد كتب فيه كتابة وافية ، ففي نهاية النوع العشرين وهو الخاص بمعرفة المدرج في الحديث قال : وهذا النوع قد صنف فيه الخطيب أبو بكر كتابه الموسوم بـ«الفصل للوصل المدرج في النقل» فشفي وكفى .

وكان ابن الصلاح إذا ذكر بعض الأمثلة أو الشواهد كدليل على ما ذهب فإنه لا يكثر منها ، وقد يكتفي بمثال واحد ، ففي النوع السابع عشر وهو الذي يتناول معرفة الأفراد ، قال : ولستنا نطول بأمثلة ذلك فإنه مفهوم دونها . وقد أتاح هذا لبعض الشارحين للمقدمة أو المعقبين عليها أن يضيفوا أمثلة وشواهد أخرى كما فعل البليقيني في محاسن الاصطلاح .

وظاهرة الإيجاز في مقدمة ابن الصلاح على تنوع صورها تدل على أنه كان يكره فضول القول ، كما يكره أن يكون مجرد ناقل لأفكار الآخرين دون إضافة جديد مفيد ، وتدل أيضاً على أن القضايا والمسائل كانت في ذهنه واضحة المعالم قبل إملائتها أو كتابتها ، فلم تتدخل أو تتكرر .

ثالثاً : كان ابن الصلاح في دراسته لأنواع المقدمة يبدأ أحياناً فيعرف النوع الذي يدرسه بالحد أو المثال ، ويذكر غالباً ما ألف فيه ، وقد يبدأ بالإشارة إلى أهمية الموضوع ، ثم يقفي على هذا بتحديد مدلوله ، وأحياناً يبدأ بتقسيم الموضوع عدة أقسام ، وشرح كل منها ، أو ينقل ما روى في تعريفه ، ويعقب عليه بعد مناقشته بما يراه صواباً .

هذا بالنسبة للأنواع التي تقتضي تعريفاً ، أما غيرها فإنه كان في بعضها يستهل القول بذكر ما ألف من كتب عنها ، ثم يعرض لما يندرج تحتها من مسائل .

وكان في بعض الأنواع - وبخاصة تلك التي تتشعب مسائلها ، ويكثر الخلاف حولها - إذا انتهى من تحديد مدلولها أو بيان معناها فإنه يعرض لهذه

المسائل أو ما يتصل بها وفق تقسيم دقيق ، يطلق عليه فوائد أو أموراً مهمة أو مفيدة أو تنبهات وتفریعات ، فقد قال مثلاً بعد أن أورد آراء بعض العلماء في معرفة الحديث الحسن ومناقشتها : وهذا تأصيل ذلك ، ونوضحه بتنبهات وتفریعات .

وأحياناً يجعل القول في الموضوع الذي يتحدث عنه ، ثم يفسر ما أجمله في عدة مسائل ، كما فعل فيمن تقبل روايته ومن ترد ، وقد سبقت الإشارة إلى هذا في عرض الموضوعات الأساسية .

وإذا كانت تلك التنبهات أو الأمور المهمة تذكر بعد الحديث عن موضوع واحد فإن ابن الصلاح أورد بعض الأمور المهمة بعد أن تحدث عن عدة أنواع من علوم الحديث ، فقد قال عقب كلامه عن معرفة الحديث المعلل والمضطرب والموضوع والمقلوب : قد وفيما سبق الوعد بشرحه من الأنواع الضعيفة ، والحمد لله ، فلتتبه الآن على أمور مهمة .

ولعله اعتبر هذه الأنواع في حكم النوع الواحد ، فهي لا تخرج عن نطاق الحديث الضعيف على اختلاف أسمائه .

رابعاً : تعد ظاهرة التفریعات والتنبهات - وهي ليست مقصورة لدى ابن الصلاح على المقدمة<sup>(١)</sup> من أهم سمات المنهج ؛ لأنها في جوهرها لون من التحليل العلمي الذي يتوجه تجذئة المسائل حتى يتسع دراستها على نحو دقيق ، وهي في الوقت نفسه آية من آيات الفكر المنظم ، والتصور الواضح للقضايا ، فلا تختلط أو تتدخل .

وكان ابن الصلاح في تحليله للمسائل سواء أكانت مقسمة على هيئة أمور مهمة ونحوها أو غير مقسمة يستعرض آراء العلماء مع مناقشتها والترجيح بينها ،

(١) انظر ، أدب المفتى والمستفتى ص ٣٢ .

في موضوعيته ، وإن كان يغلب عليه رفض الأحكام المطلقة ويميل إلى التفصيل والتنويع <sup>(١)</sup> فيها ، وهذا فرع عن التصور الواضح للقضايا .

وأحياناً يرفض الرأي دون تعليل مكتفياً بقوله : وفيما قاله اتساع غير مرضي ، أو وليس هذا بمرضى ، أو في بعض ما قاله مقال <sup>(٢)</sup> .

وكان في بعض ما يذهب إليه من رأي يدعمه بالمشاهدة ، ففي الكلام عن آداب طالب الحديث ، و موقف الذين يكتمون ما يسمعون ، جاء . قلت : وقد رأينا نحن أقواماً منعوا السماع مما أفلحوا ولا أنجحوا ، ونسأل الله العافية <sup>(٣)</sup> .

كذلك كان يرى أن بعض المسائل لا تدرك إلا بالتجربة ، فقد عرض في الفرع الثاني حول معرفة الحديث الحسن للأحاديث المحكم بضعفها وإن رویت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة ، وأن هذه الأحاديث لا تعد من نوع الحسن إلا في حالات خاصة ، بيّنها في إيجاز وقال : وهذه جملة تفاصيلها تدرك بال المباشرة والبحث <sup>(٤)</sup> .

خامساً : ومن سمات المنهج في مقدمة ابن الصلاح الأخذ برأي الجمهور ، ومراعاة الاحتياط مع النفور من التشديد والتضييق .

(١) من ذلك مثلاً ما جاء عن الحديث المنكر ، فقد نقل عن « البرديجي » الحافظ أن الحديث المنكر هو الذي ينفرد به الرجل ، ولا يعرف منتهيه من غير روايته ، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر ، ثم قال : فأطلق البرديجي ذلك ولم يفصل ، وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث ، والصواب فيه التفصيل الذي بيّناه آنفاً في شرح الشاذ .

(٢) انظر المقدمة ص ٤٥٧ ، ٤٦٣ .

(٣) انظر المقدمة ص ٣٧١ .

(٤) انظر المقدمة ص ٣٢٩ .

أما الأخذ برأي الجمهور فإن من العبارات التي يردها ابن الصلاح نصاً أو مضموناً بعد أن يقرر رأياً : إنه الذي استقر عليه العمل ، وقال به أهل العلم من أهل الحديث<sup>(١)</sup> .

ومن المسائل التي أخذ فيها برأي الجمهور مسألة القراءة على الشيخ - وهي من أقسام الأخذ والتحمل ، قال : إذا قرأ القاريء على الشيخ قائلاً : أخبرك فلان ، أو قلت : أخبرنا فلان أو نحو ذلك ، والشيخ ساكت مصحح إليه ، فاهم لذلك غير منكر له ، فهذا كاف في ذلك . ثم ذكر أن أهل الظاهر يشترطون للأخذ بهذا اقرار الشيخ عند تمام السمع ، بأن يقول القاريء للشيخ : وهو كما قرأته عليك ؟ فيقول : نعم .

ولكن ابن الصلاح لا يرى ما يراه أهل الظاهر ، ويقول : وال الصحيح أن ذلك غير لازم ، وأن سكت الشيخ على الوجه المذكور نازل منزلة تصريحه بتصديق القاريء اكتفاء بالقرائن الظاهرة ، وهذا مذهب الجماهير من المحدثين والفقهاء وغيرهم<sup>(٢)</sup> .

ومن تلك المسائل أيضاً ما يتعلق برواية الحديث ، وشرط أدائه ، وقد سبق القول فيها في النوع الرابع من القسم الثاني من الموضوعات الأساسية ، وفيها رجح رأي الجمهور ، لأنه يقوم على القصد والاعتدا

ويلاحظ أن ابن الصلاح في أخذه برأي الجمهور لا يأخذ به لمجرد أن الجمهور ذهب إليه ، ولكن لأنه مع هذا تشهد دلائل لديه على صحته ، أو لأنه يتسم بالوسطية أو عدم الافراط والتفريط .

(١) انظر المقدمة ص ٢٦٣ .

(٢) المصدر السابق ص ٤٥٤ .

ويؤثر ابن الصلاح في كثير من آرائه الأخذ بالأحوط ، فالنسخ المشهورة المشتملة على أحاديث بساند واحد - كنسخة «همام بن منبه» عن أبي هريرة ، روایة عبد الرزاق عن معمر عنه - من العلماء من يكتفي بذكر الاسناد في أولها عند أول حديث منها ، أو في أول كل مجلس من مجالس سمعها ، ويدرج الباقى عليه ، ويقول في كل حديث بعده «وبالاسناد» أو «وبه» . ومن العلماء من يجدد ذكر الاسناد في أول كل حديث منها ، ويقول ابن الصلاح عن هؤلاء : ويوجد هذا في كثير من الأصول القديمة وذلك أحوط<sup>(١)</sup> .

وإذا خلّط العالم الثقة في آخر عمره فإن حديثه مقبول إذا كان قد أخذ عنه قبل الاختلاط ، وغير مقبول إذا أخذ بعده ، فإذا أشكل الأمر ، ولا يدرى هل كان الأخذ قبل الاختلاط أو بعده ، فإن ابن الصلاح يذهب إلى عدم قبول الحديث ، وهو في هذا يأخذ بالاحتياط<sup>(٢)</sup> .

وابن الصلاح مع أخذه بالاحتياط كان يراعي التيسير وعدم التضييق ، وليس في هذا تعارض ؛ لأن مراعاة التيسير في جوهرها لون من الاحتياط ، فالإسراف في التشدد قد يؤدي إلى التفور والتفريط ، على حين أن الأخذ بالتيسير في حدود قواعد الشرع يحمل على الدوام في العمل ، وهو وإن جاء قليلاً خيراً من انقطاعه .

على أن مراعاة التيسير لدى ابن الصلاح مرتبطة بظروف عصره ، كما أن مراعاة الاحتياط كذلك ، ومن هذا ما جاء عن مقابلة الطالب كتابه بأصل سماعه وكتاب شيخه الذي يرويه عنه وإن كان إجازة وقد أشار ابن الصلاح إلى بعض الآراء في هذا ، منها أن المقابلة تصح إذا لم يكن بين الطالب وكتاب

(١) المصدر السابق ص ٣٤٨ .

(٢) انظر المقدمة ص ٥٩٤ ، وجاء في ص ٣٢٣ : ثم إن على كاتب التسميع التحري والاحتياط .

شيخه واسطة ، وأن الطالب يقابل بنفسه نسخته حرفاً حتى يكون على يقين من مطابقتها له .

ويرى ابن الصلاح أنه إذا كان الغرض من المقابلة هو أن يكون كتاب الطالب مطابقاً لأصل سماعه وكتاب شيخه ، فإن هذا الغرض يتحقق سواء حصلت المقابلة بواسطة أو بغير واسطة . ويقول عن الرأي الأول بأنه مذهب متrock ، وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوعة في أعصارنا<sup>(١)</sup> .

فرضه لهذا الرأي لا يعني التساهل في المقابلة ، وإنما يعني أن في تطبيقه عسراً ، وأنه يتعدر الوفاء به في عصره .

ويتصل بهذا ما جاء عن الوجادة - وهي أخذ العلم من صحيفة من غير سمع ولا إجازة ولا مناولة ، كما يتصل به أيضاً ما جاء عن شروط من تقبل روایته ، فقد جنح ابن الصلاح فيهما إلى التيسير ، لأنه تعذر في زمانه كل ما اشترط فيما تقبل روایته ، وأصبحت الوجادة هي الغالبة على المتأخرین ، فمنع الأخذ بها يؤدي إلى سد باب العمل بالمنقول ، وقد سبق في القسم الثاني من الموضوعات الأساسية الإشارة إلى هذا .

سادساً : وتأتي السمة الأخيرة في المنهج ، وهي أهم السمات ، فالعمل العلمي بدونها لا يعتد به ، ولا يعول عليه ، ولا يضيف إلى المعرفة الإنسانية جديداً نافعاً .

إنها الأمانة العلمية التي تعزو كل فضل لصاحبها ، فلا تغempt حقاً ، ولا تبخس قدرأً .

وابن الصلاح في مقدمته كان عالماً أميناً ، عزا كل رأي أو نص إلى صاحبه واعترف بأنه في بعض الأحيان قد قلد غيره ، واقتفي أثره ، وهذا من أخص

(١) انظر المصدر السابق ص ٣١٢ - ٣١٠ .

صفات العالم الذي يحرص على أن يذكر انتفاعه بجهد من سبقه . وتجلى سمة الأمانة العلمية لديه في مظاهر مختلفة أهمها ما يلي :

١ - من يقرأ المقدمة يلحظ أن الفعل «روى» يذكر أحياناً مبنياً للمعلوم ، وأحياناً أخرى مبنياً للمجهول ، وهو في الحالة الأولى يدل على أن الرواية متصلة السند بالراوي ، فإن لم تكن متصلة جاء الفعل مبنياً

للمجهول<sup>(١)</sup> ، وهذا من دقة الأمانة في النقل .

٢ - كان ابن الصلاح يفرق بين ما ينقله بنفسه من المصادر ، وما يرويه عن غيره منها ، فإذا رجع إلى مصدر وأخذ منه فإنه كان يعبر عن هذا بـ«قال فلان ، أو وجدت في كتابه» .

وإذا كان لم يرجع إلى الكتاب مباشرة ، ونقل عنمن رجع إليه فإنه كان يعبر عن هذا بنحو قوله : وأخبرني بعض أشياخنا ، أو فيما نروي عن فلان .

في الحديث عن الإجازة للطفل الصغير الذي لا يصح سماعه ، نقل عن البغدادي نصاً وعلق عليه ، هكذا : قال الخطيب : سألت القاضي أبا الطيب الطبرى عن الإجازة للطفل الصغير هل يعتبر في صحتها سنه أو تميزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعه فقال : لا يعتبر ذلك<sup>(٢)</sup> . إلخ .

وفي موضوع التائب من الكذب في حديث الناس وغيره ، ومتى تقبل روایته قال : وأطلق الإمام أبو بكر الصيرفي الشافعى فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعى ، فقال : كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجده عليه لم نعد لقبوله بتوبته تظهر<sup>(٣)</sup> . إلخ .

(١) أنظر المقدمة ص ١٧٣ هاشم ١ .

(٢) المصدر السابق ص ٢٧٢ ، وأنظر الكفاية ص ٤٦٦ .

(٣) أنظر المقدمة ص ٢٣١ .

وجاء في السماع من لفظ الشيخ : وفيما نرويه عن القاضي عياض بن موسى السبتي أحد المتأخرین المطلعین قوله : لا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه : حدثنا وأخبرنا وأنئنا<sup>(۱)</sup> . إلخ .

وتحدث عن إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله أصلًا بعد ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز بعد ذلك فقال : أخبرني من أخبر عن القاضي عياض بن موسى من فضلاء وقته بالمغرب ، قال : هذا لم أر من تكلم عليه من المشايخ ، ورأيت بعض المتأخرین والعصریین يصنونه<sup>(۲)</sup> . إلخ .

وعن عدم تغيير الأصل وتركه على ما هو عليه مع التضييب عليه وبيان وجه الصواب خارجًا في الحاشية قال : وأخبرني بعض أشياخنا عنمن أخبره عن القاضي الحافظ عياض بما معناه واختصاره أن الذي استمر عليه عمل أكثر الأشیاخ أن ينقلوا الروایة كما وصلت إليهم ولا يغيروها في كتبهم<sup>(۳)</sup> . إلخ .

وفي هذا الموضوع لخاص كما أشار نحو صفحتين من الإلمام نقلًا عن بعض شيوخه كما ذكر ، وإن غالب على تلخيصه استعمال ألفاظ القاضي عياض .

٣ - وإذا عول ابن الصلاح على مصدر فنصل منه الموضوع كاملاً ذكر هذا مبيناً ما أضافه ، أو مكتفيًا بما نقله .

ففي موضوع الألفاظ المستعملة في الجرح والتعديل قال : وقد رتبها أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . في كتابه في (الجرح والتعديل) فأجاد وأحسن . ونحن نربتها كذلك ونورد ما ذكره ، ونضيف إليه ما بلغنا في

(۱) المصدر السابق ص ۲۴۵ ، وأنظر الإللام للقاضي عياض ت السيد صقر ص ۶۹ .

(۲) أنظر المقدمة ص ۲۷۳ ، وأنظر الإللام ص ۱۰۶ ،

(۳) المصدر السابق ص ۳۳۹ ، وأنظر الإللام ص ۱۸۵-۱۸۸ .

ذلك عن غيره<sup>(١)</sup> .

وجاء في ختام النوع الثالث والخمسين من المقدمة وهو الخاص بمعرفة المؤتلف والمختلف من الأسماء والأنساب : هذه جملة لورحل الطالب فيها ل كانت رحلة رابحة إن شاء الله تعالى . ويحق على الحديثي إيداعها في سويداء قلبه ، وفي بعضها من خوف الانتقاض ما تقدم في الأسماء المفردة ، وأنا في بعضها مقلد ، كتاب القاضي عياض ومتعمق بالله فيه وفي جميع أمري<sup>(٢)</sup> .

وابن الصلاح في هذا النص لا يقصد كتاب الألماع ، فهذا الكتاب يكاد يقصر موضوعه على طرق التحمل والأداء ، ولعله يريد بما أشار إليه كتاب ترتيب المدارك ، فقد تناول فيه القاضي عياض مشاهير الرواة عن الإمام مالك وحملة الفقه والعلم عنه .

٤ - وكان إذا أورد إسم كتاب دون أن يطلع عليه بين ذلك ففي صدر النوع السابع والأربعين ، وهو الذي يتناول من لم يرو عنه إلا راو واحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم قال : ولمسلم فيه كتاب لم أره .

٥ - ولم تكن مصادر ابن الصلاح كتبًا نقل عنها مباشرة أو بالواسطة فحسب ، وإنما كانت أيضًا لقاءات علمية ، ففي رحلاته كان يسجل ما يسمعه ، ويستفغ به فيما يكتبه ، ومن ذلك ما جاء في المقدمة عن الحديث الذي له استنادات وما يكتب عند الانتقال من استناد إلى استناد ، هل يكتب ما صورته «ح» أو يكتب «صح» قال : وحکى لي بعض من جمعتني وإياه الرحلة بخراسان عمن وصفه بالفضل من الأصحابانيين أنها حاء مهملة من

(١) المصدر السابق ص ٢٣٧ .

(٢) المصدر السابق ص ٥٥١ .

التحويل ، ثم قال : وذاكرت فيها بعض أهل العلم من أهل المغرب وحكيت له عن بعض من لقيت من أهل الحديث أنها حاء مهملة ، فقال لي : أهل المغرب وما عرفت بينهم اختلافاً يجعلونها حاء مهملة ويقول أحدهم إذا وصل إليها : الحديث ، وذكر لي أنه سمع بعض البغداديين يذكرون أيضاً أنها حاء مهملة .

وسألت أنا الحافظ الرحالة «أبا محمد بن عبد القادر بن عبد الله الراوسي رحمه الله عنه» فذكر أنها حاء من حائل أي تحول بين اسنادين<sup>(١)</sup> . فهو في هذا الموضوع يسجل ما حكى له في رحلته بخراسان ، ولا يكتفي به فيحاول أن يستزيد ، فيذكّر من لقيه من المغاربة ليعرف ما لديهم ، ثم يستوثق من كل ما سمع فيسأل أحد الحفاظ الذين عرّفوا بالرحلة في سبيل العلم ، ويعقب باختيار ما يراه أرجح فيقول : واختار أنا - والله الموفق - أن يقول القاريء عند الانتهاء إليها «حا» ويمر ، فإنه أحوط الوجوه وأعدلها<sup>(٢)</sup> .

٦ - ومن شواهد أمانة ابن الصلاح العلمية أنه كان إذا تناول موضوعاً يصعب استقراء جزئياته وحصر كل مسائله فإنه لا يرى غضاضة في الاعتراف بهذا مؤكداً أن الاستقراء الكامل لا يسلم من الخطأ ، يقول عن معرفة المفردات الأحاديث من أسماء الصحابة ورواية الحديث والعلماء وألقابهم وكتاهم : هذا نوع مليح عزيز يوجد في كتب الحفاظ المصنفة في الرجال مجموعاً مفرقاً في أواخر أبوابها ، وأفرد أيضاً بالتصنيف ، ثم يقول : وألحق أن هذا فن يصعب الحكم فيه ، والحاكم فيه على خطر من الخطأ والانتقاد فإنه حصر في باب واسع شديد الانتشار<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر المقدمة ص ٣٢١ .

(٢) المصدر السابق ص ٣٢٢ .

(٣) المصدر السابق ص ١٥٠ .

ويبدو من هذا أن ابن الصلاح يختلف مع كل من الخطيب والقاضي عياض من حيث القضایا التي درسها ، فضلاً عن أن أخذه عن كتاب الأئماع لم يكن مباشرة ، وهو وإن اتفق مع الحاکم في طائفة من العلوم اختلف معه في دراسة أنواع لم يتطرق إليها الحاکم ، وترك بعض ما تكلم فيه ، وبخاصة فقه الحديث الذي اهتم به الحاکم ، وعقد له فضلاً مطولاً نسبياً ، على حين أن صاحب المقدمة أهمله ولم يتحدث عنه ، مع أنه كان حقيقةً بالدرس العلمي الفاحص ، فليس ابن الصلاح من ثم تابعاً للحاکم كما قال ابن كثير .

ويختلف ابن الصلاح عن العلماء الثلاثة منهجاً من حيث دقة التقسيمات والتفریعات ، والمناقشة التحليلية للأراء والترجيح بينها ، والاكتفاء من النصوص والمروريات بما يحقق الغاية ، وعدم التكرار أو التداخل في القضایا والحرص على تقديم كل أنواع علوم الحديث في عبارة موجزة جامعة ، وفق ترتيب أشرت إليه ، وإن كان بعض العلماء وجهة نظر فيه .

وجملة القول أن ابن الصلاح كان في مقدمته صاحب منهج علمي انفرد به ، واستطاع من خلاله أن يقدم قواعد وأصول الروایة محررة شاملة ، وأن يضفي عليها لمسات خاصة من اجتهاداته وآرائه ، وهذا لا ينفي انتفاعه بما قدم الذين كتبوا من قبله ، بيد أنه الانتفاع الذي لا يحمل معنى التبعية ، والتقليد وعدم التجديد .

وأما النقطة الثانية وهي خاصة بما وجه إلى المقدمة من مأخذ فيعنيني هنا الإشارة إلى ما أخذه كل من الإمامين : ابن حجر والسيوطى عليها .

وابن حجر يرى أن ابن الصلاح لم يرتب أنواع المقدمة على الوضع المناسب ، ويعلل لهذا بأنه لم يرتبها في ذهنه قبل إملاتها ، وكأنه يقول إن هذا الإمام كان ي ملي كتابه وفق ما يسنج له من أفكار دون أن تكون لديه خطة

منهجية يسير عليها ، ولكنه يستدرك فيؤكّد أن كل نوع مذهب في موقعه ومنفتح في موضعه<sup>(١)</sup> .

وقد اتضح من الحديث عن موضوعات المقدمة أن بين أنواعها تناسباً من حيث الذكر ، وإن لم يطرد في بعضها ، فحكم ابن حجر عليها من حيث الترتيب ليس حكماً مطلقاً ، ولعل لابن الصلاح وجهة نظر خاصة لم يفصح عنها في وضع بعض أنواع المقدمة في غير موضعها .

ويذهب السيوطي في تفسير كلمة ابن حجر مذهبآ آخر ، فهو يرى أن ابن الصلاح لم يرتب مقدمته على الوضع المناسب ، فلم يذكر ما يتعلق بالمتن وحده ، وما يتعلق بالسند وحده ، وما يختص بصفة الرواوه وحده<sup>(٢)</sup> .

وكلام السيوطي ليس مسلماً له فإن الصلاح لم يخلط بين المسائل كما ظهر ذلك من الحديث في المنهج والموضوعات ، كما أن السيوطي لم يبين كيف وقع هذا الخلط بين المسائل ، فلم يذكر نوعاً من الأنواع جُمع فيه بين السند والمتن ، أو اشتمل على صفات الرواوه وطرق التحمل ، فنقده إذن نقد غير مفسر ، يأخذ حكم الجرح غير المفسر ، فلا يعتد به .

وذهب السيوطي أيضاً إلى أن ابن الصلاح أهمل بعض الموضوعات ، وذكر أحکام أنواع في ضمن نوع واحد مع إمكان إفرادها بالذكر ، كذكره في نوع المضل أحکام المعلق والمعنى ، وذكر الغريب والعزيز المشهور والمتواتر في نوع واحد .

أما أن ابن الصلاح أهمل بعض الموضوعات كالحديث القوي والجيد والمجوّد والصالح فإنه ذكر في مقدمة كتابه أن الأنواع التي درسها يمكن أن

(١) انظر مقدمة نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر .

(٢) انظر مقدمة تدريب الراوي ص ٥٣ . تحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف .

تتنوع إلى مالا يحصى ، وأن أحوال الرواة يمكن أن تفرد كل حالة فيها بالذكر فإذا هي نوع على حاله ، ولكن الأخذ بهذا نصب في غير أرب على حد قوله ، وهذا يعني أنه اقتصر على المهم الأساسي ، ولم يهتم بالتفريعات التي لا جدوى منها ، فهو من ثم كان على بيته بما ينبغي أن يتحدث عنه ، وما لا يراه جديراً بالذكر والدرس .

ولذا كان قد جمع بين حكم نوعين في نوع واحد كجمعه بين أحكام المعلق والمعنى في نوع المعضل فإن ابن الصلاح في هذا تحدث أولاً عن المعضل ، ثم فرع بعض التفريعات ، وتناول فيها الحديث المعنون الذي عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع ، وإن كان لديه من قبيل المتصل .

ولأن المعضل من قبيل المنقطع ، وبعض الناس يعد المعنون منقطعاً كانت إشارة ابن الصلاح في بعض التفريعات كما فعل بالنسبة للحديث المعنون ؛ لعلاقة تحقق معنى الانقطاع صورة في ذلك الحديث .

وذكر السيوطي أن ابن الصلاح جمع أربعة أحاديث هي الغريب والعزيز والمشهور والمتواتر في نوع واحد ، وهذا غير صحيح ، فلم يجمع ابن الصلاح كل هذه الأحاديث في نوع واحد ، فقد تحدث في النوع الثلاثين عن المشهور من الحديث ، وفي تقسيمات هذا الحديث أومأ إلى المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله ، وأهل الحديث لا يذكرونها إلا بإسمه الخاص به وتطرق من هذا إلى تعريف المتواتر لدى المحدثين ، فذكر التواتر هنا جاء استطراداً ، وإشارة مجملة .

ونخص ابن الصلاح النوع الحادي والثلاثين لمعرفة الغريب والعزيز من الحديث ، والقاريء لهذا النوع يجد الكلام كله منصباً على الحديث الغريب وأقسامه ، ولم يرد للحديث العزيز ذكر إلا في النص الذي أورده ابن الصلاح

في مستهل كلامه في هذا النوع ، وهو ما روى عن «أبي عبد الله بن منده الحافظ الأصبهاني» أنه قال : الغريب من الحديث كحديث الزهرى وقتادة وأشباههما من الأئمة من يجمع حديثهم : إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً ، فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث يسمى عزيزاً ، فإذا روى الجماعة عنهم حديثاً سمي مشهوراً . فهذا النص ذكر فيه الحديث العزيز وكذلك المشهور ، وقد اقتضى هذا رواية النص كاملاً ، ومن ثم لم يعرض لهما ابن الصلاح بالدرس والبحث وإنما كان الكلام كله خاصاً بالحديث الغريب .

فكيف جاز للسيوطى أن يتهم صاحب المقدمة بأنه جمع أربعة أحاديث في نوع واحد ، والأمر على خلاف ذلك كما بينت آنفاً؟ .

ومهما يكن الأمر فإن مثل هذه المآخذ تمثل اختلاف وجهات نظر في قضية تحتمل هذا الاختلاف ، وقد بان من عرضها أنها لا تعد جوهرياً وبعضها مبالغ فيه ، ومن ثم لا تطعن في تفرد ابن الصلاح بمنهجه في المقدمة ، وأن هذا المنهج يعكس الفقه الواقي بالموضوع ، والتصور الدقيق للمسائل .

#### رابعاً : شخصية ابن الصلاح العلمية من خلال المقدمة :

وردت الإشارة أكثر من مرة فيما سبق إلى أن ابن الصلاح كانت له شخصيته العلمية الفذة بالنسبة لعصره ، وأنه كان يتمتع بطاقة فكرية أهلته للإمامية في علوم متعددة ، وإن طفت إمامته في الحديث على سائر ما نبغ فيه من علوم .

كذلك وردت الإشارة إلى أن المقدمة من بين كل مؤلفاته تعبر أو في تعبير عن شخصيته العلمية الموسوعية ، فهي تشهد للرجل بإحاطته بالتراث الحديسي في شرق العالم الإسلامي وغيره قبل عصره إحاطة الخبير به ، يدل على ذلك نظراته النقدية الدقيقة للمؤلفات والأراء ، ومناقشاته الموضوعية للعلماء

والترجيح بينهم ، واجتهاداته الخاصة التي تمثل إمامته في ذلك التراث ، كما تعكس لمحات من توقذ ذكائه وألمعيته ، فقد رد على من ذهب إلى أن الخط يشبه الخط قائلاً : والظاهر أن خط الإنسان لا يشتبه بغيره ، ولا يقع فيه الباس<sup>(١)</sup>.

وهذه النظرة إلى العلاقة بين الخط وصاحبه تعد خطوة متقدمة لما آلت إليه أمر التعويل على الخط في تحقيق الشخصية وأدلة الإثبات .

كذلك تشهد المقدمة لابن الصلاح بأنه فقيه وأصولي ومفسر وأديب ولغوي ومؤرخ ، وأنه صاحب أسلوب يجمع بين دقة الصياغة وجمالها ، وسلامة الفكرة وقوتها ، فلا يطغى الشكل على المضمون ، ولا يقدم المضمون في عبارة ركيكة ، أو صياغة سقيمة ، فأسلوب ابن الصلاح في كتابه أسلوب علمي متخصص ، ولكنه رقراق لا يعرف التكلف ، والأفكار فيه واضحة لا تعرف الغموض أو الاضطراب .

ولا مجال لتناول كل ما ورد في المقدمة ، ودلالة صريحة على شخصية ابن الصلاح العلمية ، تلك الشخصية التي اتسمت بالتحرى والدقة والأمانة والاستقلالية والموضوعية ، ويكتفي دلالة على استقلالية شخصية ابن الصلاح العلمية أن أذكر أنه خالف الحاكم في بعض ما جاء في كتابه «معرفة علوم (٢) الحديث» ، وأنه قال عنه في المستدرك : وهو واسع الخطوط في شرط الصحيح متساهل في القضاء به ، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول : ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن ، يحتاج به ويعمل به ، إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه .

(١) أنظر المقدمة ص ٢٨٨ .

(٢) المصدر السابق ص ١٢٦، ١٢٧، ٤٤٥ .

ويقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم بن حيان البستي<sup>(١)</sup>.

وقد خطأ الإمام ابن حزم في رده بعض ما أخرجه البخاري ، وناقشه الإمام مسلمًا في بعض قضایا خطبة صحيحه ، وعارض الخطيب في أكثر من رأي ، وانتقد ابن عبد البر فيما أورده في كتاب الاستيعاب مما شجر بين الصحابة ، وأنه نقل عن الأخباريين لا المحدثين ، وأولئك يغلب عليهم التخلط فيما يروونه<sup>(٢)</sup>.

وأخذ على الإمام البغوي في المصايح أنه لجأ إلى اصطلاح لا يعرف في تقسيم الأحاديث ، وقال عن كتاب مختلف الحديث لابن قتيبة : وكتاب مختلف الحديث لابن قتيبة في هذا المعنى إن يكن قد أحسن فيه من وجه ، فقد أساء في أشياء منه قصر باعه فيها ، وأتى بما غيره أولى وأقوى<sup>(٣)</sup>. إلى غير ذلك من الآراء النقدية الكثيرة التي لامراء في دلالتها على الإحاطة بكتب السنة وعلومها ، وعلى العقلية العلمية المستقلة التي كانت تسلك في الحجاج والنقاش أدب العلماء في الأنصاف والتواضع ، والثناء على شيوخه وإن خالفهم.

وإذا كان لا مجال لتفصيل القول في كل ما اشتملت عليه المقدمة من قضایا ومسائل كان فيها ابن الصلاح صاحب رأي ومنهج واجتهاد فإن هناك قضية تحتاج إلى الحديث عنها بشيء من التفصيل ؛ لأن بعض القدماء والمُحدَثُون حملوا عليه بسببيها ، وهي ما جاء في الفائدة الثانية من النوع الأول وهو معرفة الصحيح من الحديث ، قال : إذا وجدنا فيما يروي من أجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيحاً بالإسناد ، ولم نجده في أحد الصحيحين ولا

(١) انظر المقدمة ص ٩٣.

(٢) المصدر السابق ص ١٦٠، ١٥٧، ١٢٦، ٤٢٢.

(٣) المصدر السابق ص ١١٠، ٤١٥.

منصوصاً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة فإننا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته ، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد ؛ لأنه ما من اسناد من ذلك إلا وتجدد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه ، عريّاً عما يشترط في الصحيح من الحفظ والاتقان فالامر إذاً في معرفة الصحيح والحسن إلى الاعتماد على ما نص عليه أئمة الحديث في تصانيفهم المعتمدة المشهورة التي يؤمن فيها لشهرتها من التغيير والتحريف وصار معظم المقصود بما يتداول من أسانيد خارجاً عن ذلك ، ابقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة<sup>(١)</sup>.

هذا النص يمكن أن يؤخذ منه ما يلي :

أولاً : إن ابن الصلاح لم يمله ل الاحتياط وقف ذلك الموقف من الأحاديث التي صح إسنادها ، ولكن لم ترد في الصحيحين أو لم ينص عليها في المصنفات الحديثية المعترفة ، وعباراته «ولا نتجاسر على الجزم بصحته» توحى بذلك ، فهو لا ينفي الصحة ، وإنما ينفي القطع بها ، وذلك لأن الأسانيد يعتمد فيها على ما في الكتب دون مراعاة الضبط والحفظ والاتقان .

ثانياً : إن ابن الصلاح لم يطلق حكمه لينسحب على كل زمان ومكان ، فقد أومأ إلى أن تعذر الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد خاص بعضه ، وكأنه أراد بما صدر منه تلاميذه أو الجيل الذي عاصره ، فهذا الجيل كما تحدث عنه في خطبة كتابه : «شِرْذَمَةُ قَلِيلَةِ العَدْدِ ضَعِيفَةُ الْعَدْدِ ، لَا تَعْنِي عَلَى الْأَغْلَبِ فِي تَحْمِلِهِ [أي الحديث] بِأَكْثَرِ مِنْ سَمَاعِهِ عَفْلًا ، وَلَا تَعْنِي فِي تَقييدهِ بِأَكْثَرِ مِنْ كِتَابِهِ عُطْلًا ، مُطْرَأً حِينَ عِلْمِهِ الَّتِي بِهَا جَلَ قَدْرُهُ ، مِبَاعِدِينَ

(١) المصدر السابق ص ٨٧ - ٨٩

معارفه التي بها فخم أمره .

وطوعاً لهذا لا يكون ابن الصلاح قد أنكر أن عالماً متمكناً من السنة وعلومها يستطيع أن يجزم بالحكم بالصحة باعتبار الأسانيد وغيرها ولكن حذر في عصره من التعويل على الأسانيد وحدها ، فحكمه من ثم مرتبط بعلة الضعف العلمي التي عرفها ذلك العصر ، والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً ، فضلاً عن أن هذا الحكم تهيمن عليه نزعة الاحتياط التي سادت آراء مؤلفات ابن الصلاح .

ولذا كان ما صدر عن ابن الصلاح يمكن تأويله على ذلك النحو الذي أولته به ، فلماذا حمل عليه النووي وابن حجر والعرافي والسيوطى وغيرهم ؟

لعل هؤلاء لم يأخذوا في الاعتبار أن كلام ابن الصلاح ليس حكماً مطلقاً ، وأنه صدى لظروف عصره العلمية ، وربما فهموا من هذا الكلام أنه يصدق عليهم ، فهم قريبو العهد بهذا العصر ، ومنهم من ذهب إلى أنه مجتهد مطلق كالسيوطى ، فهم أهل للنظر والتفيش والحكم على الأحاديث فإذا وافقوه على ما قال كان ذلك حكماً منهم على أنفسهم بعدم الأهلية للاجتهاد ، ولهذا كان ردهم على ابن الصلاح لوناً من الدفاع عن منزلتهم العلمية ، وتأكيد أهليتهم لدراسة السنة ، وبيان الصحيح وغير الصحيح منها .

وقد ذهب الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقاته على الباعث الحيث إلى أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه بناء على القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة ، فكمما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث ، وهيهات ، فالقول بمنع الاجتهاد باطل ، لا برهان عليه من كتاب ولا سنة ، ولا تجد له شبه دليل<sup>(١)</sup> .

(١) انظر الباعث الحيث ص ٢٩ . هامش .

وهذا غير مسلم ، فابن الصلاح لم يرد منع الاجتهاد في الحديث ، فقد اجتهد هو في بعض علومه ، وهو لم يمنع أن يجتهد عالم تحققت فيه شروط الاجتهاد ، ولكنه كما بينت راعي ما كان في عصره ، وأراد أن يحتاط ، فمنع أن يخوض في الحكم على الأحاديث من ليس خبيراً بعلومها .

إن ابن الصلاح لم يكن بعقليته العلمية التي تحترم الرأي لذاته لا لقائه ، والتي حاورت العلماء ، وأخذت من أقوالهم ورددت عليهم ليقضي بعدم أهلية عالم ثبت على النظر في أسانيد الأحاديث ومتونها والحكم عليها ، وإنما حرص الرجل بما قاله على أن يقطع الطريق على كثير من معاصريه الذين لا دراية لهم بالحديث وعلومه ، وقد يتطفلون فيقحمون أنفسهم فيما لا معرفة لهم به ، فيفسدون على الأمة دينها ، ويسيئون إلى السنة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً .

#### خامساً : جهود العلماء في خدمة المقدمة :

لم يرزق كتاب من كتب علوم الحديث من حيث العناية به ، والكتابة عنه كما رزقت مقدمة ابن الصلاح ، فهذا الكتاب دون سواه من الكتب في موضوعه -فيما أعلم - حظي باهتمام بالغ من العلماء فشرحوه ونظموه ولخصوه ، وانتصروا له ، واستدركوا عليه ، حتى ذهب ابن حجر إلى أنه لا يحصى<sup>(١)</sup> عدد هؤلاء الذين توفروا على المقدمة شرعاً ونظمأً . . . أللخ .

ولكن الملاحظ أن أمراً من هذه الأمور التي خدم بها العلماء المقدمة لم يفرد بتأليف خالص له ، فقد كان النظم يشتمل على بعض الاستدراكات ، أو الانتصارات أو المعارضات ، كما كان الشرح أو التلخيص كذلك ، ومن ثم لا

(١) انظر مقدمة نزهة النظر .

تخرج جهود العلماء -بوجه عام- في هذا الموضوع عن ثلاثة مجالات رئيسة هي :

- ١ - النظم .
- ٢ - الشرح .
- ٣ - التلخيص .

أما الذين نظموا المقدمة فيذكر على رأسهم عالماً هما :

١ - قاضي القضاة شهاب الدين الخوبي .

٢ - الشيخ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي (ت : ٨٠٦ هـ) .

وقد سبق في الحديث عن شهرة كتاب ابن الصلاح باسم المقدمة الإشارة إلى أن ما نظمه قاضي القضاة يعد أقدم أرجوزة للمقدمة ، وقد قال فيها :

وبعد حمد الله والثناء على الرسول خاتم الأنبياء فإن أنواع علوم السنن وخبر ما صنف فيها واشتهر وهو الذي بابن الصلاح يعرف كتاب شيخنا الإمام المعتبر فليس من مثله مصنف<sup>(١)</sup>

أما الشيخ العراقي فقد نظم المقدمة في ألفية اشتهرت بـألفية العراقي ، وجعل عنوانها «نظم الدرر في علم الأثر» وقال في خطبتها :

نظمتها تبصرة للمبتدئ لذكرة للمنتهي والمسند لخصت فيها ابن الصلاح أجمعه وزدت بها علمًا تراه موضعه فحيث جاء الفعل والضمير لواحد ومن له مستور كقال أو أطلق لفظه لشيخ ما أريد إلا ابن الصلاح مبهمًا<sup>(٢)</sup>

(١) انظر تقديم الدكتورة عائشة عبد الرحمن للمقدمة ص ٢٣ .

(٢) شرح ألفية العراقي ج ١ ص ٨-١٠ . ط دار الكتب العلمية - بيروت .

وقد شرح العراقي ألفيته شرحين : كبيراً ولم يكمله ، وصغيراً أكمله ، وهو مطبوع متداول .

وشرح هذه الألفية عدد من العلماء غير ناظمها منهم أبو الفداء إسماعيل ابن إبراهيم بن جماعة الكناني (ت: ٨٦١هـ) وزين الدين أبو محمد الحضرمي الدمشقي (ت: ٨٩٤هـ) وجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) والقاضي زكريا بن محمد الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ) والشيخ إبراهيم بن محمد الحلبي (ت: ٩٥٥هـ) وغيرهم<sup>(١)</sup>.

وشرح المقدمة كثير من العلماء منهم عز الدين ابن جماعة (ت: ٧٦٧هـ) في كتابه «الجواهر الصحاح في شرح علوم الحديث لابن الصلاح» ، وشيخ العلماء سراج الدين ابن الملقن (ت: ٨٠٦هـ) في كتابه «المقنع في علوم الحديث» ، وشيخ الإسلام سراج الدين البليقيني (ت: ٨٠٥هـ) في كتابه : «محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح» ، والشيخ زين الدين عبد الرحيم العراقي صاحب الألفية في كتابه «التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح»<sup>(٢)</sup> .

وأما الذين لخصوا المقدمة فمنهم الإمام محبي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) في كتابه : «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير» وقد شرحه السيوطي في كتابه تدريب الروyi ، ومنهم قاضي القضاة بدر الدين محمد بن إبراهيم ابن سعد الله بن جماعة (ت: ٧٣٣هـ) في كتابه : مختصر مقدمة ابن الصلاح في معرفة أنواع علوم الحديث» ، ومنهم الحافظ عماد الدين بن إسماعيل بن كثير (ت: ٧٧٤هـ) في كتابه «الباعث الحيث» .

(١) أنظر التصدير الذي كتبه الشيخ محمد بن الحسين العراقي الحسيني لطبع شرح ألفية العراقي ص ٢٧ .

(٢) أنظر تقديم الدكتورة عائشة عبدالرحمن ، المصدر السابق ص ٣٥ .

وإذا كان ما أشرت إليه من هذه الجهود يخص مشرق العالم الإسلامي فإن مكانة الكتاب وشهرته امتدت إلى إفريقيا والمغرب في عصر مبكر فاحتفى به العلماء ، واستطاع أن يجد مكانه إلى جانب مصنفات المغاربة في الفقه المالكي ، وتناقله الرواة بالتلقى والسماع والقراءة والإجازة<sup>(١)</sup> .

وإذا كانت الشروح والمنظومات والتلخيصات لا تخلو من معارضات واستدراكات فإلى أي حد بلغت هذه الاستدراكات ، هل تعد جوهرية أو أنها لا تعدو أن تكون وجهات نظر في قضايا ظنية ؟

إن أغلب هذه الاستدراكات وجهات نظر في قضايا ظنية ، أو اضافات تدخل في باب التزيد أكثر مما تدخل في باب الإكمال ، ولكن في أحيان قليلة تكون الاستدراكات علمية تصحيح خطأ ، أو تضييف جديداً ، وقد يخطيء بعض المتعقبين فيما يستدركون .

ومن أمثلة القضايا التي اختلفت فيها وجهات النظر ، واستدركها العلماء على ابن الصلاح الحكم على الأحاديث بمجرد اعتبار الأسانيد ، وقد عرضت لها من قبل .

ومن هذه القضايا أيضاً ما يتعلق بـألفاظ التجريح ، فقد جعلها ابن الصلاح أربع مراتب ، على حين ذهب العراقي في شرح ألفيته إلى أنها خمس<sup>(٢)</sup> .

ولأن ابن الصلاح كان يجنيح إلى الإيجاز اكتفى بعض الروايات والنصوص في الموضوع الذي يدرسه ، وكان بعض المتعقبين يرجع إلى المصدر الذي نقل منه ابن الصلاح ويدرك من الروايات ما لم ينقلها ، كما فعل البلقيني في محسن الاصطلاح أحياناً ، وهذا لون من التزيد .

(١) المصدر السابق .

(٢) انظر شرح ألفية العراقي ج ٢ ص ١٠-١٣ .

وقد استدرك البليقيني في المحسن خمسة أنواع من علوم الحديث رأى أن ابن الصلاح أهملها ، وهي : روایة الصحابة بعضهم عن بعض ، وروایة التابعين بعضهم عن بعض ، ومعرفة من اشترك في رجال الاسناد في فقه أو بلد أو إقليم أو نحو ذلك ، ومعرفة أسباب الحديث ، والتاريخ المتعلق بالمتون .

وال موضوعان الأولان وهما روایة الصحابة بعضهم عن بعض ، وروایة التابعين بعضهم عن بعض ، ورد الحديث عنهم مرقاً في ثانيا ما تحدث عنه ابن الصلاح من بعض الموضوعات ، كما أن النوع الثالث وهو معرفة من اشترك في رجال الاسناد تكلم عنه في المتفق والمفترق ، وأوطان الرواية .

وأما النوع الرابع وهو معرفة أسباب الحديث فهو يدخل في باب فقه الحديث وإن كان ابن الصلاح قد أهمله فلم يعده له فصلاً خاصاً فقد أشار إليه في معرفة مختلف الحديث .

والنوع الخامس وهو التاريخ المتعلق بالمتون ، له علاقة بالناسخ والمنسوخ ، كما أن له علاقة أيضاً بمعرفة الصحابة ، وبذلك لا يكون ابن الصلاح قد أهمل الأنواع التي استدركها البليقيني ، وإنما جاء الحديث عنها مرقاً ، دون أن يفرد كل منها بنوع خاص ، وكانت حقيقة بهذا ، ولا سيما فقه الحديث وأسبابه ، وإن كان كلامه في خاتمة خطبة كتابه يدل على أنه كان على بيته مما أهمل إفراده بالحديث .

والاستدراكات التي صحت بعض الأخطاء قليلة ولكنها مهمة ، ومنها ما ورد في معرفة المؤتلف والمختلف عن «عسل» قال ابن الصلاح : ووجده بخط الإمام «أبي منصور الأزهري» في كتابه «تهذيب اللغة بالكسر والإسكان أيضاً . [يقصد كسر العين وإسكان الفاء] .

وعلى البليقيني على هذا فقال : كشفت على ذلك في نسختين فلم يوجد

الإسم بالكلية .

كما علقت الدكتورة عائشة عبدالرحمن بقولها : وكذلك لم أجده في مادة (عسل) من طبعة القاهرة لكتاب تهذيب اللغة بتحقيق محمد علي النجار<sup>(١)</sup> .

فهل اطلع ابن الصلاح على نسخة لم يطلع عليها البلقيني ، ولم تصل إلى محقق الكتاب في طبعة القاهرة ، لأن عبارته تقطع بأنه نقل من هذا المصدر نقلًا مباشراً ، أو أن هناك خطأ في النقل والعزوه؟ .

على كل حال استدرك البلقيني صحيح ، وإن كانت شبهة التعميل على نسخة من التهذيب اطلع عليها ابن الصلاح دون غيره قائمة ، وتنفي عنه التخليط في النقل والعزوه .

وفي معرفة تواريخ الرواية تحدث ابن الصلاح عن أصحاب المذاهب الفقهية المتبوعة ، فذكر أنهم خمسة ، منهم سفيان الثوري ، وعلق البلقيني على هذا فقال : إن كان المراد ذكر أصحاب المذاهب المتبوعة الآن فسفيان ليس كذلك ، وإن كان المراد في القديم فقد كان أهل الشام على مذهب «الأوزاعي» نحوًا من مائتي سنة ، فينبغي أن تذكر وفاته ، وهي في سنة سبع وخمسين ومائة بيروت وله من العمر نحو سبعين سنة ، وكذلك اسحق بن راهويه قد اتبعه طائفة يقال لها الاسحاقية وتوفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين<sup>(٢)</sup> .

وهذا التعقيب من البلقيني صحيح وإن كان لم يشر إلى أعلام المذاهب الفقهية المنتشرة كالليث بن سعد والطبرى ، كما أن مذهب الأوزاعي انتشر في الأندلس أيضًا ولكن لم يطل انتشاره وبقاوته .

(١) انظر المقدمة ص ٥٣٤ .

(٢) المصدر السابق ص ٥٨٤ .

وإذا كان البليقيني قد صحق بعض الأخطاء فإنه أخطأ في بعض ما استدركه ، ففي معرفة التابعين قال ابن الصلاح : « وذكر الحاكم قبل كلامه المذكور أن سعيداً أدرك عمر فمن بعده إلى آخر العشرة .

وعقب البليقيني على هذا فقال : الذي رأيته في كلام الحاكم في الكلام على النوع الثامن في معرفة المراسيل ، « وقد أدرك سعيد أبو بكر وعمر - فعد العشرة ثم قال : « وليس في جماعة التابعين من أدركهم . إلى آخر ما تقدم لم يسقط أبو بكر<sup>(١)</sup> .

وبالرجوع إلى المطبوع من كتاب الحاكم في النوع الثامن نجد العبارة هكذا : وأصحها مراسيل سعيد بن المسيب ، والدليل عليه أن سعيداً من أولاد الصحابة فإن أبوه المسيب بن حزن من أصحاب الشجرة وبيعة الرضوان ، وقد أدرك سعيد عمر وعثمان وطلحة والزبير إلى آخر العشرة<sup>(٢)</sup> .

فالحاكم كما تشهد عبارته لم يورد إسم أبي بكر ، ولم يعد العشرة كلهم ، وكلام البليقيني يشبه كلام ابن الصلاح في عزوه إلى التهذيب ، فهو يقول الذي رأيته ، ثم يؤكّد ما رأه بأن الحاكم لم يسقط اسم أبي بكر ، فهل اطلع على نسخة ورد فيها اسم الصديق ، وهذه النسخة لم تكن ضمن النسخ التي رجع إليها محقق الكتاب وقد بلغت كما ذكر في مقدمته إحدى عشرة نسخة ، أو أن البليقيني خلط أيضاً فأثبت ما لم يره ، وظن أنه رأه .

إن ابن المسيب ولد في خلافة عمر<sup>(٣)</sup> ، فكيف أدرك أبو بكر ، إن تعقيب البليقيني على ابن الصلاح غير صحيح ، أو لم يصاحبه التوفيق .

(١) المصدر السابق ص ٤٤٥ .

(٢) معرفة علوم الحديث ص ٢٥ .

(٣) انظر تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٥٢ ، وتاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري ص ١٥٢ ط القاهرة .

ولأن التلخيص ليس أمراً هيناً فهو يتضمن إحاطة وافية بالمسائل وقدرة لغوية على تقديمها في عبارة جامعة موجزة ، يخطيء بعض الملخصين فلا يجمعون كل المسائل ، وهذا ما كان من الإمام ابن كثير في الباعث الحديث ، فقد لخص مثلاً النوع الخامس والعشرين تلخيصاً أغفل بعض الأمور المهمة التي تحذث عنها ابن الصلاح ، وهذا بلا ريب يقلل من الجدوى العلمية للتلخيص ، ويحتاج الأمر - دفعاً لهذا النقص والقصور - إلى الشرح والاستدراك .

والخلاصة أن الدراسات التي كتبت عن المقدمة كثيرة ومتنوعة ، وهي بلا مراء شهادة اعتراف بعلو منزلتها ، وجليل فائدتها ، والنظرية إليها نظرة تقدير وإكبار ، وما أخذ عليها لا يطعن في تلك المتزلة فجله اجتهاد ، وقليل منه صحيح ، ومنه ما جانبه الصواب ، ومع هذا لا يسلم عمل بشري من هفوة أو عشرة ، ولكن ما يحسب على المقدمة لا وزن له بالنسبة لما يحسب لها .

#### سادساً : القيمة العلمية للمقدمة :

يجمع كل المؤرخين لعلوم الحديث على أن المقدمة أهم المؤلفات في هذه العلوم أو على الأقل من أهمها ، فقد جاءت جامعة لما سبقها ورائدة لما ألف بعدها ، فهي كواسطة العقد ، تميزت بدقة التقسيمات والتفرعات وتحrir بعض التعريفات والمصطلحات ، كما تميزت بتناول الآراء بالمناقشة والموازنة ، والتوسط بين الإيجاز والاطناب ، فلا تعدد متناً ولا مبسوطاً وقد أشار مؤلفها إلى هذا في تصديقه لكتابه ، قال بعد أن ألمح إلى ما آلت إليه علم الحديث وأهله ، وأن الله منْ عليه بتأليف هذا الكتاب في معرفة أنواع علوم الحديث : هذا الذي أباح بأسراه الخفية وكشف عن مشكلاته الأساسية وأحكم معاقده ، وقعد قواعده ، وأنار معالمه ، وبين أحکامه وفصل أقسامه وأوضح

أصول ، وشرح فروعه وفصوله ، وجمع شتات علومه وفوائده ، ونقص شوارد نكته وفرايده<sup>(١)</sup> .

وما قاله ابن الصلاح في تصديره لكتابه لا يعرف الإسراف ، أو مجاوزة الحقيقة ؛ لأن ذلك الكتاب جاء إحياء لتراث السلف الصالح في علوم الحديث ، كما جاء تجديداً لحيوية هذه العلوم ونضارتها ، فلا غرو أن أقبل عليه العلماء منذ القرن السابع والقرون التي تلتة بالدرس كما بينت هذا سابقاً ، وعدوه من أحسن ما صنف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح .

لقد تحدثت عن أهم الكتب التي ظهرت قبل المقدمة وإن كان الحديث موجزاً ويظهر منه أن المقدمة تمثل أعلى نقطة في الخط البياني في التأليف في علوم الحديث ، وأن هذا الخط بعدها لم يواصل ارتفاعه وإنما أخذ يتراجع انخفاضاً وارتفاعاً دون أن يبلغ مرتبة المقدمة ، لأن ما ألف بعدها دار في فلكها غالباً ، واهتم بالنظم والشرح والتحشية ، وكتابة المتنون ، وإن جاء بعضها دقيقاً في ترتيبه وتبويبه كنخبة الفكر .

وكنت قد أسلفت أن القيمة العلمية للمقدمة غير مقصورة على علوم الحديث وإنما تجاوزتها لتشمل كل العلوم النقلية والتاريخية ، وذلك لأنها بما انتهت إليه من قواعد ومبادئ لتدوين السنة وحياطتها من الدخيل والموضوع قد أرسست أصول المنهج النقلي الذي يعول عليه في توثيق النصوص ، وإثبات صحتها ، والكشف عما قد يكون بها من خطأ أو تحريف حتى يتسعى للعلماء بعد ذلك أن يتناولوها بالنظر العقلي والبحث التاريخي والاجتماعي .

والحديث عن هذا الجانب في المقدمة مع الموازنة بين ما ورد فيها وما قررته كتب المنهج النقلي المعاصرة يحتاج إلى دراسة واسعة لا يسمح بها

(١) المقدمة ص ٧٦ .

المجال ، ويكتفي أن أذكر أن ما جاء في المقدمة عن الحديث الموضوع ، وطرق نقل الحديث ، ومن تصح روایته وكتابه الحديث ، وآدابها تتضمن كل مقررات ذلك المنهج حول ما يسمى بالنقد الداخلي والخارجي للنص ، والاستقراء والتجربة بالنسبة للرواية ، والوصف التحليلي للرواية ، وما لا يندرج من أحداث وقعت وقت الرواية .

ومما هو جدير بالإشارة إليه في هذا أن المنهج النقلي بمقرراته ترجع نشأته إلى القرن السابع عشر الميلادي ، على حين أن علماء الحديث بدأوا في وضع أصول التدوين وطرق التثبت والتحري منذ القرن الثاني الهجري ، الشامن الميلادي ، أي قبل أن يبحث علماء المناهج في دراساتهم للنقد التاريخي بنحو تسعة قرون ، وهذا يعني أن علماء الحديث لم يسبقوا بها قدموها ، وأنهم كانوا الرؤاد لغيرهم ، فهي العبرية التي أضججتها العقيدة الإسلامية ، العقيدة التي أخرجت الناس من الظلمات إلى النور ، ظلمات الشرك إلى نور التوحيد ، وظلمات الجهل والتخلف إلى نور العلم والتقدم .

ومما هو جدير بالإشارة إليه أيضاً أن هناك مناهج عرفها المسلمون في الماضي ثم تطورت على أيدي الغربيين كالمنهج الاستقرائي والاستنباطي والتحليلي والتركيبي ، ولكن المنهج النقلي لم يضف إليه غير المسلمين شيئاً ذا بال ، ومن ثم لا يكاد يتجاوز الاختلاف بين ما كتبه المسلمون في هذا المنهج ، وما كتبه سواهم حدود الرسوم والمصطلحات دون الأسس والقواعد والمبادئ .

### كلمةأخيرة :

وأخيراً فإن مقدمة ابن الصلاح إن كانت ذخيرة من ذخائر التراث في علوم الحديث ، وعملاً علمياً تفرد بمنهجه وخصائصه التي حاولت هذه الدراسة أن

تكشف عنها ، وأطمع أن تكون قد وفقت في هذا - فإنها بمصادرها ومباحثها وما كتب عنها تقدم الدليل القاطع على أن الأمة الإسلامية فاقت كل الأمم في المحافظة على سنة نبيها ، وأن هذه السنة تناقلتها الأجيال عبر موازين علمية في النقد والتحري والتمحیص لم تعرف في دراسة نص تاريخي من قبل ، وأن الثقة بما وصلنا من السنة وعلومها يفرض علينا أن نقف على هذا التراث العلمي ، نتدارسه في عمق وإخلاص ، حتى ندفع عنه كل دراسة تتبنى موقف الشك منه ، وتلتمس لدعمه مكذوب الآثار أو ضعيفها ، ونؤكد أن صلاح الأمة في حاضرها لن يكون إلا بما صلحت به في أولها ، وهو الاعتصام الكامل بالكتاب والسنة ، مصداقاً لقول رسول الله ﷺ : «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله تعالى وستي «أخرجه أبو داود في كتاب السنة والترمذى في باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة . والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لننهى لو لا أن هدانا الله .

## «المصادر والمراجع»

- ١ - أدب المفتى والمستفتى لابن الصلاح تحقيق الدكتور عبد المعطي أمين  
قلعجي منشور في المجلد الأول من فتاوى ابن الصلاح ط دار المعرفة -  
بيروت .
- ٢ - الأصول الإسلامية منهاجها وأبعادها للدكتور وفيق العجم ط دار العلم  
للملايين - بيروت .
- ٣ - أصول الحديث للدكتور محمد عجاج الخطيب ط دار الفكر - دمشق .
- ٤ - الألماع إلى معرفة الرواية وتقيد السماع للقاضي عياض بن موسى  
اليحصبي تحقيق السيد أحمد صقر ط دار التراث - القاهرة .
- ٥ - الباعث الحثيث اختصار علوم الحديث للحافظ كابن كثير تعليق الشيخ  
أحمد محمد شاكر ط دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٦ - البداية والنهاية لابن كثير ط السعادة - القاهرة .
- ٧ - تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الخضري ط القاهرة .
- ٨ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطى تحقيق الشيخ عبد الوهاب  
عبد اللطيف ط دار التراث .
- ٩ - تذكرة الحفاظ للذهبي ط مصورة عن طبعة دائرة المعارف النعmaniية بالهند .
- ١٠ - تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ط الكويت .
- ١١ - الجانب المنطقي في فلسفة الغزالى للدكتور محمد نصار ، حولية كلية  
الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة قطر - العدد الرابع .
- ١٢ - الحروب الصليبية في المشرق والمغرب للاستاذ محمد العروسي المطوي  
ط دار الغرب الإسلامي .
- ١٣ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ط مكتبة  
العروبة بالقاهرة .
- ١٤ - شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ط بيروت .
- ١٥ - شرح ألفية العراقي للحافظ العراقي تحقيق محمد بن الحسين العراقي  
الحسني ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ١٦ - صحيح الإمام مسلم تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط القاهرة .

- ١٧ - علوم الحديث ومصطلحه للدكتور صبحي الصالح ط دار العلم للملايين  
- بيروت .
- ١٨ - فتاوى ومسائل ابن الصلاح تحقيق الدكتور عبدالمعطي أمين قلعي ط  
دار المعرفة - بيروت .
- ١٩ - قواعد التحديث لمحمد جمال الدين القاسمي تحقيق محمد بهجة  
البيطارط القاهرة .
- ٢٠ - الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي مراجعة عبدالحليم محمد  
عبدالحليم ، وعبدالرحمن حسن محمود ، ط دار الكتب الحديقة -  
القاهرة .
- ٢١ - معجم أعلام الفكر الإنساني . الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٢٢ - معرفة علوم الحديث ، للحافظ النيسابوري تحقيق الدكتور : س.م.  
حسين ط دار إحياء العلوم - بيروت .
- ٢٣ - مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده تحقيق كامل بكري ، وعبدالوهاب أبو  
النور - ط القاهرة .
- ٢٤ - المقدمة لابن الصلاح ، تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن ط مركز  
تحقيق التراث - القاهرة .
- ٢٥ - المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل للدكتور فاروق حمادة ط مكتبة  
المعارف - الرباط .
- ٢٦ - منهج النقد التاريخي عند المسلمين للدكتور عثمان موافي ط  
الأسكندرية .
- ٢٧ - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر ط الهند .
- ٢٨ - النقد التاريخي ، مجموعة من الدراسات لبعض الكتاب الأجانب ،  
ترجمة الدكتور عبد الرحمن بدوي ط دار النهضة العربية - القاهرة .
- ٢٩ - وفيات الأعيان لابن خلkan تحقيق الدكتور احسان عباس - ط بيروت .